

الطباطبائي

مَجَلَّةُ فَضْلِيَّةِ مُحَمَّدٍ

تَعْنِي بِعِلْمِ وَكَاتِبِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ
وَبِسِيرَةِ الْإِمَامِ عَلَى وَفِكْرَةِ

تصُدُّرُ عن

الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة
مؤسسة علوم نهج البلاغة

السنة الرابعة - العدد التاسع

ربيع الأول ١٤٤١ هـ - تشرين الثاني ٢٠١٩ م

**السياسة الاقتصادية
للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)
ودورها في بناء الإنسان**

The economic policy of'
Imam Ali bin Abi Talib and its role in
building the human

بلال كاظم حيدر الجوادی
د. حیدر قاسم مطر التميمي
(بيت الحكمة - بغداد)

Bilal Kadhum al-Jawadi
Dr. Haidar Qasim al-Tamimi
(House of Wisdom – Baghdad)

ملخص البحث

تعكس السياسات الاقتصادية للحكومة في أفكارها وسلوكياتها على المجتمع في تشكيياته كافة، بما تتخذه من وسائل في معالجة المشكلات التي تعصف بالمجتمع، وعندما أصبح أمير المؤمنين علي (عليه السلام) حاكماً للدولة الإسلامية أحدث انتقالة في الوضع الاقتصادي بعد ما كان الانس في العصور التي سبقته يعانون من مشاكل اقتصادية ومالية حادة، ولما تسمّ سدة الحكم بدأ بالتوزيع العادل بين فئات المجتمع، وقد انتهج لذلك جملة من السُّبيل أصلح بها الهيكل الاقتصادي للأمة، وكان في كل ذلك يعتمد على القرآن والسنّة النبوية. وسنعمل في هذا البحث على الكشف عن جوانب العدالة الاجتماعية التي تضمنتها سياسة الإمام علي (عليه السلام)، ودورها في بناء الأساس الاقتصادي بين المسلمين.

السنة الرابعة - العدد السادس - ١٤٢٤ هـ / ٢٠١٥





Abstract

Imam Ali Ibn Abi-Talib Economic policy and it's Pole in Human Construct.

Any government economic policies are reflected in its ideas and behaviors in solving social and economic problems of society. By the time Imam Ali (pbuh) becomes the successor the Islamic state was in an ideal economic situation thanks to the wealth gained as a result of the past Islamic conquest, But at the sometime a lot of people were facing severe economic and financial problems therefore Imam Ali (pbuh) stops the Islamic conquest and begins equal and fair distribution of income earned from conquests. He has made this a priority procedure in his economic reform plan. Those efforts have made by Imam Ali (pbuh) during his short period reformed the economic structure. This policy was obviously based on holy Quran and the prophetic Sunnah. We're trying through that to declare the social justice that ensured by Imam Ali policy and its role in Muslim construct in particular.



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....

وتراكم المظالم وشيوخ ذهنية الإقصاء

المقدمة

إنَّ بناء ذات الإنسان فكريًّا والتهميش واحتقار الآخر وازدراؤه أحياناً، مما جعل الكثيرين يتجرعون الويلات ويتنفسون ضنكَ المعيشة. لقد خلق الله الإنسان في أحسنِ تقويم، وكَرَّمه وفضَّله على كثيِّرٍ مِّن خلق تفضيلاً، وجعله خليفةٍ في أرضِه، وجعل من سلالته الأنبياء والرُّسل، وأعطاه من العقل والروح والأحاسيس والمشاعر ما لم يُعطِ أحداً من العالمين، فالروح والنفس والعقل والقلب، هبةٌ ومددٌ، عطاياً ونعمَّ جليلة لا تُقدر بثمن، تكرَّم بها الباري على الإنسان، وبها ارتقى وسَّما بمكانته بين سائر المخلوقات، لقد تجلَّت قُدرة الخالق العظيم حين خلق الإنسان فصُورَه فأحسن صورته، وأودع فيه طاقة العلم والإرادة والحكمة، قال (عَزَّوجلَّ): ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ * الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ * فِي

استعجالًا في هذا الوجود، وهو ووجданِيَا وبدنيَا هو الواجب الأكثَر رأس الأمر وحجر الزاوية في التنمية الشاملة، وإذا كان التأسيس للتنمية الشاملة يُعد تحديًّا فإنَّ التحدِي الأكبر والسؤال المحوري في الساحة هو: كيف نصنع الإنسان على وفق الملمح والمواصفات التي نريده؟ على أساس أنَّ هذا الأخير وسيلة التنمية وغايتها في آنٍ واحدٍ، وما أكثر الأخطاء والمُزلقات والمخاطر المُترتبة عن إغفال هذه القضية الجوهرية والأساس في حياتنا، التي لم تَنل الاهتمام اللازم والعنية المستحقة لدى كثيِّرٍ من إدارات الدول والحكومات على مرّ التاريخ الإنساني لا الإسلامي فحسب، مما أدى إلى انتشار كثيِّرٍ من الخلافات والصراعات، والحرروب والماسي،





د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى

أي صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَبَ ﴿سورة عباداتٍ وطاعاتٍ وقرباتٍ﴾

الانفطار، الآيات: ٦-٨.

أهم عامل قد يدفع الإنسان إلى

البذل والعطاء لأجل بناء صالح

قويم، عن طريق تسلیط الضوء على

مثالٍ واقعي لتجربةٍ رائدة عاشت

في القرن الأول الهجري، قامت

بتشييده شخصيةً تُعد مثلاً أعلى لدى

المسلمين؛ بل لدى العالم أجمع، بما

تمثله من استيعاب عميق للمنهج

الإسلامي وتجسيده على أرض الواقع

سواءً أكان على الصعيد الشخصي أم

على صعيد بناء الدولة. ذلك هو

الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)،

وهنا ينبغي التأكيد على أنَّ الأمثلة

المستوردة من تجاربِ عاشت أو

تعيش خارج نطاق العالم الإسلامي

وتاريخ المسلمين تواجه صعوبةً

كبيرة في إعطاء رؤية واضحة للفرد

المسلم عن مثلها الأعلى، ومثلها

الذي تحذيه وتدعى إلى تجسيده

صلاح الكون وصلاح الحياة

صلاح الإنسان، وذلك بأن

يستقيم على أمر الله (عزوجل) في كل

شؤون حياته، قال (عزوجل): ﴿قُلْ إِنَّ

صَلَّاقِي وَنُسُكِي وَحَمْيَايِي وَمَنَّاقِي لَهُ

رَبُّ الْعَالَمَيْنَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذِلِكَ

أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِيْنَ﴾ (سورة

الأنعام، الآيات: ١٦٢ - ١٦٣).

ولتحقيق ذلك لا بدَّ من تربية إيمانية

إسلامية عميقة راشدة، فهي الرهان

الأكبر الذي تعلق عليه الآمال لردة

المسلمين إلى دينهم ردًا جيلاً، وهذا

ما سلكه بالفعل رسول الله (صلوات الله عليه وسلم)

مع آل بيته الأطهار والرعيل

الأول من صحابته الأخيار، إذ ركز

على ترسيخ العقيدة، وتعزيز معاني

التوحيد فكرًا وعاطفةً وسلوكًا،

فضلاً عن تركيبة النفس وتطهير

القلب بها شرعة الله (عزوجل) من



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....

..... بين المسلمين؛ لأنَّه غيرُ عَنْهُمْ لا يملكون عنه إلَّا رؤيًّا باهتة ومتهافة، فالديمقراطية والاشراكية والمادية والشيوعية وما إلى ذلك من المذاهب والاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي مارسها الإنسان خارج العالم الإسلامي وتجسدت في أشكالٍ مختلفة واتخذت صيغًا متفاوتة لا تُوحِي إلى الفرد المسلم بصورةٍ محددة واضحة المعالم؛ بل إنَّه يجد أشد الحكومات تعسفاً ودكتاتوريةً تحمل كلمة الديمقراطية جزءاً من اسم الدولة، ويجد أشد الحكومات دوراً في الفلك الاشتراكي تُعاني من تمييزاتٍ لا حدَّ لها، ويجد المثل الأعلى لأمةٍ من الناس يتهاوى بعد ذلك ويُكفر به أولئك الناس أنفسهم، فهذا (ستالين) الذي أله شعبه يُطرد من الجنة بعد موته وتنزع منه أوسمة المجد، وذاك (ماو) يتحول في أقلٍ من ربع قرن

رجلي تجحب مراجعته من جديد!.
لذلك، فإننا سنعمد في دراستنا هذه إلى تسلیط الضوء على أدق تفاصيل السياسة الاقتصادية والمالية التي انتهجهما الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، سواء في فترة تسنه دَفَّة الحكم (٣٥-٤٠ هـ / ٦٥٦-٦٦١ م) أم قبل ذلك، عن طريق الآراء والنصائح التي كان يقدمها لمن سبقه من الحكام. هذه السياسة التي كانت بطبيعة الحال مبنيةً على القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهّرة واجتهاده فيما كان يستجد من موضوعاتٍ ومواقف، محاولين عن طريق ذلك بيان العدالة الاجتماعية التي ضمّنتها سياسة الإمام ودورها في بناء الإنسان المسلم على وجه الخصوص، وما تركه لنا الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) العديد من الوصايا والرسائل والكتب تُشكل

..... د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
 نماذج فكرية كاملة في كل مجالات التركيز على بعض أهم جوانب هذه الحياة، وهي تهدف إلى إصلاح العباد والبلاد واستقامة الأمر فيها، ولعل من الصعب الإحاطة بكل مضمونها ومعانيها، فهي معينٌ ثرٌ لا ينضب، من المعالجات والحلول الواقعية والعملية لشؤون المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية والبيئية وأخيراً، محاولة استنباط الفكر الاقتصادي للإمام المُودع بين ثانيا كتاب نهج البلاغة.

وفي البحث الثاني ترَكَ عَلَيْنَا عَلَى تسلیط الضوء على محورية الإنسان في السياسة الاقتصادية لأمير المؤمنين (عليه السلام)، ودور هذه السياسة في بناء المجتمع الإنساني بصورة عامة، مع استعراضِ موجز لأبرز الإجراءات العملية التي وجَّهَ بها الإمام إِبَان مدة تَسْنِمَه سَدَّةَ الحكم.

وأخيراً، فإنَّ منهجنا الذي اتبناه في مضمون دراستنا هذه، بالإمكان أن نحدده بالمنهج الوصفي - النظري، سواءً أكان بالنسبة للموضوع الرئيس لها، أم لمَّا ضمَّناها من موضوعاتٍ وإشكالياتٍ بحثية جانبية.

والله (عز وجل) نسأل أن يُمْنَّ علينا

الحياة، وهي تهدف إلى إصلاح العباد والبلاد واستقامة الأمر فيها، ولعل من الصعب الإحاطة بكل مضمونها ومعانيها، فهي معينٌ ثرٌ لا ينضب، من المعالجات والحلول الواقعية والعملية لشؤون المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية والبيئية وغيرها. فكان سلوك الإمام منسجاً تماماً مع أقواله، من دون تمييزٍ بين المسلمين والمعاهدين، وبين أصحابه ومُبغضيه، وبين العرب وغيرهم، وبين أقربائه وخصومه، كونه كان مؤمناً أنَّ الناس كُلُّهم إِمَّا أخوةٌ في الدين أو سواسية في الخلق.

وقد تضمنَت الدراسة، إلى جانب هذه المقدمة، بحثين: أمَّا الأول، فقد حاولنا فيه بيان مفهوم العدالة الاجتماعية في الإسلام، ثمَّ بيان ملامح تلك العدالة في سياسة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مع



ملامح العدالة الاجتماعية

في السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب

أبي طالب (عليه السلام)

السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان بقبول العمل، وأن ينفع به. ولهم المؤمنين (عليهم السلام) الإصلاحية، إلا أنه وبالرغم من ذلك فقد عَمِد الإمام إلى أن «انتَزَعَ أُملاًكاً كان عَشَانُ أقطعها جماعةً من المسلمين، وقسم ما في بيته المال على الناس، ولم يُفْضِل أحداً على أحدٍ»^(١).

في هذا الظرف الصعب، جاء الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ليرد التصور الإسلامي للحكم إلى نفوس الحُكَّام ونفوس الناس على السَّواء.. ولم يكن من اليسير أن يرد الأمر إلى نصابه في هواة. جاء ليأكل الشاعر طحنه امرأته بيدِها، ويختم هو على جراب الشعر، ويقول: «لَا أُحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ بَطْنِي إِلَّا مَا أَعْلَمُ»، وربما باع سيفه ليشتري بشمنه الكساء والطعام، وكراه أن ينزل القصر الأبيض بالковفة مؤثراً عليه الخصاص التي يسكنها الفقراء، ومثل هذا وغيره كثير مما حَفِلت به كتب السير^(٢). ولا ريب أنَّ علياً حين ألزم نفسه

إنَّ الحديث عن العدالة الاجتماعية في السياسة المالية والاقتصادية لعلي بن أبي طالب (عليه السلام)، يقتضي التعرف على المرحلة التي مرَّت بها الدولة الإسلامية قبله، وتحديداً في الشطر الأخير من حكم عثمان بن عفان، إذ يمكننا القول بأنَّ الدولة الأموية بعيدة عن نهج الإسلام القويم وكانت قائمةً بالفعل في تلك المرحلة، وأعني في الشام خاصة، وما تراكم لديها من ثرواتٍ بسبب ما تمتَّعت به من امتيازاتٍ خاصة على سائر أفراد الرعية؛ لقرابة الحكم، أسهم بشكلٍ فاعل في تمكينها في الأرض، وجعل منها عائقاً ضخماً أمام سياسة أمير

.....د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي

١. العمل عنصراً رئيسياً في بناء المجتمع الإنساني:

كان المجتمع الإنساني بصورة عامة والإسلامي على وجه الخصوص، الغاية الرئيسة والهدف الأكبر من السياسة الاقتصادية والمالية التي انتهجها الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في مدة تولّيه الخلافة، جاعلاً من الواجبات التي فرضها والالتزامات التي حددتها

والحقوق والمصالح التي منحها في المقابل أساساً لتنظيم الحياة الاجتماعية في الدولة الإسلامية، وهذه الأحكام والشائعات التي طبقيها الإمام إنما بُنيت واستنبطت مَّا جاء به الرسول الكريم (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، سواءً في وصيائمه وأقواله أم ما أقره وأشار عليه، لتكون دولته امتداداً للسياسة العامة التي وَضَّحَها لنا الله (عزوجل) ووجهه يتابعها.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُجَتَمِعِ وَطَبِيعَتِهِ

وأهله بحياة الشفط هذه، لم يكن
يجهل أنَّ الدين يُبيح له فوق ما أزلزم
به نفسه وأهله، وأنَّ حظَّه من بيت
المال في ذلك الحين - بوصفه فرداً من
المسلمين - يبلغ أضعاف ما يأخذ،
وأنَّ راتبه بوصفه أميراً للمؤمنين
يؤدي خدمةً عامة، أكبر من هذا الو
شاء أن يأخذ مثلما سبق وإن خصَّ
عمر بن الخطَّاب لبعض ولاته على
الأقاليم.

ما صنع علىٰ بنفسه ما صنع وهو
يجهل هذا كله... إنما كان يعلم أنَّ
الحاكم مظنة وقدوة... مظنة التبرج
بالمال العام إذا كان تحت سلطانِه،
وقدوة الولاة والرعيَّة في التبرج
والتعفُّف، كذلك فإنَّ حياة الإمام
(عليه السلام) كأوساط الناس أو من هم
دونهم، مدعاه للاحساس التام بما
ينبغي أن يقوم به تجاههم في رفع
مستواهم المعاشي تحقيقاً للرفاهية
الواجبة لكُلِّ فردٍ من أفراد الأمة.



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 وعن نشأة فكرة المجتمع وتطور وتحديد مفهومه وسبل الارتقاء به
 الاهتمام بها، فنراها قد تمتّعت بأهميّة وتنظيمه، فقد كان من أول الأفكار
 باللغة في الفلسفة اليونانية القديمة، التي اهتدى إليها الإنسان، والتي
 وكانت ضمن أولى اهتمامات سocrates (٤٦٩ - ٣٩٩ ق. م.)
 وأرسطو Aristotle (٣٨٤ - ٣٢٢ ق.)
 - ٤٢٧ م.).^(٤) وأفلاطون Plato (٤٢٣ - ٤٢٣ ق. م.).^(٥) إلا أنَّ هذه الفكرة
 خرجت عن نطاق السيطرة آنذاك فلم يتمكّن الفلاسفة من تنفيذ بحث المجتمع دافعًا لمزيد من
 أحلامهم على وجه الأرض؛ لأنَّ المحاولات التي تهدف إلى تطوير
 طروحتهم بالأصل كانت تُعاني ركائز تضمن لها استقرارها ونموها؛
 من مشكلة أساسية تَثْلَّت بغياب «الضابطة المنطقية العقلائية»، مَا
 أدى إلى تفكك المجتمعات الإغريقية الحديث لتصبح ميدانًا علميًّا منهجهًا
 واليونانية. ليقيى العلماء يولون يعتمد الدراسة العلمية للسلوك
 أهميَّة باللغة لفكرة المجتمع بعد الاجتماعي للأفراد، والأساليب التي
 اليونان، إلى أنَّ وصلت سلسلتهم إلى يتظنم بها المجتمع باتباع خطوات
 أبي نصر الفارابي (٢٦٠ - ٣٣٩ هـ)
 جديداً نسبيًّا تطور في أوائل القرن
 مسكونيه (ت ٨٧٤ - ٩٥٠ م)^(٦) وأخوان الصفا
 والتاسع عشر الميلادي^(٧).

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلال كاظم حيدر الجوادى

وعبد الرحمن ابن خلدون (٧٣٢) التي الضابطة العقلائية السلوكية^(١٠) التي مرتكزها الأساس التقوى والعمل مرتکزها الأساس التقوى والعمل الصالح، بوصفهما عاملين يتحدد على أساسهما طبيعة المجتمع وأهدافه وغاياته العامة التي يسعى لتحقيقها أو تنفيذها من خلال المجتمع، وقد اقتصرت هذه الفكرة على الجانب النظري ولم ترق المجتمعات إلى المرحلة المقررة من لدن الإرادة الإلهية إلا ضمن مشروعين، تمثلاً بدولة الرسول الأكرم محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ودولة الإمام علي بن أبي طالب (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وكانت الدولتان برنامجاً منظماً لتطبيق الصيغة الإسلامية للحياة الإنسانية على المجتمع في سبيل بناء الإنسان المتكامل، فقد فكرَ الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ومن بعده كذلك أمير المؤمنين (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في واقع المجتمعات التي حكمها وبحثاً عن أفضل الطرق التي تنظم المجتمع وترتفع به إلى ذروة الرفاهية والتمدن والقوة والأمن.

حدث أنْ شعبَتْ المرتكزات فغابت التجربة الاجتماعية عن الميدان وبقيت الأفكار الاجتماعية تتحرك إلى أنْ أفردت فكرة المجتمع نفسها ضمن علمٍ يختص بها، وهو علم الاجتماع^(٨) Sociology.

المجتمع الإنساني على وفق التصور الإسلامي:

القرآن الكريم بوجوده الأزلي وامتداده الزمكاني^(٩) Spacetime يحدد هذه الفكرة ويجعل منها غايةً أساسية من غايات الوجود البشري على الأرض، قال (عَزَّ وَجَلَّ): ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَعَاوَرُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاءِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِخَيْرِهِ﴾ (سورة الحجرات، الآية: ١٣). إذ اشترط القرآن الكريم بفكرة الجماعة أو المجتمع ضرورة وجود



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان يأتي قرين الإيمان دائمًا، والذي هو بجوهره (العمل المتوج)، ذلك لأنَّ كلَّ عملٍ صالح يتضمن بالضرورة عملاً متجهاً، إلَّا أَنَّه ليس كُلَّ عملٍ متجهاً بالمفهوم الوضعي هو بالضرورة عملٍ صالح، وهنا ينفرد الاقتصاد الإسلامي في مفهومه للعمل المتوج، وذلك نابع من طبيعة الارتباط بين العمل - ليس بوصفه نشاطاً اقتصادياً فقط، وإنما بوصفه عبادياً أيضاً - وبين عمارة الأرض التي ليست هي إنجازاً دنيوياً مجرداً، وإنما إنجازاً مرتبطاً ببعد آخر وروي كذلك^(١١).

إذ يُعد العمل العنصر الأساسي والفعال في عملية الإنتاج، فبالجهاد البشري سواءً أكان ذهنياً أم بدنياً يمكنَ الإنسان من السيطرة على جزءٍ من الطبيعة عبر مراحل تطوره الاجتماعي والاقتصادي، ومن ثمَّ التمكُن من سُدِّ حاجاتهِ الضرورية في المقام الأول، وكان العمل كذلك هو السمة البارزة لهذه المسيرة وتطورها، والأساس الذي تقوم عليه مهمَّة عمارة الأرض التي تطيب بها حياة الإنسان فيحققُ وعيه وحرفيته وحاجاته؛ بل ويحققُ ذاته الإنسانية والحضارية.

وما تقدم، نجد أنَّ الفكر الإسلامي لم يكن فكرًا عبادياً متجرراً بمعزلٍ عن النواحي الأخرى في حياة الإنسان، فالحقيقة تُشير إلى «أنَّ الإسلام ثورة لا تنفصل منها الحياة عن العقيدة ولا ينفصل فيها الوجه الاجتماعي عن المحتوى

العمل على وفق التصور الإسلامي: وأهمية العمل في المسيرة البشرية، أكَّد القرآن الكريم القيمة العليا للعمل ودوره في النشاط الاقتصادي، فالعمل بالمفهوم الاقتصادي الإسلامي الذي يؤكِّده القرآن الكريم هو (العمل الصالح) الذي

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
يُصِيبُّ مِنْهَا جَمِيعًا، فَإِنَّ الدُّنْيَا بِلَاغٌ إِلَى الْآخِرَةِ^(١٢). على هذا التوازن بني الإسلام حضارتهُ الخالدة التي شقت أجواء التاريخ ونَفَدت إلى أعماق القلوب وأنقذت الإنسان من ضراوة المادة وحمول الرهبانية^(١٤).

أهمية العمل في السياسة الاقتصادية لأمير المؤمنين (عليه السلام)

سنحاول في هذا العنوان بيان أهمية العمل في السياسة الاقتصادية التي انتهجها الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) بوصفه يمثل عنده أحد أبرز حقوق الإنسان، ولاسيما مع ما أولته الشريعة الإسلامية^(١٥) من خصوصية استمد منها الإمام رؤيته للعمل ومنهجه في توسيع وتعزيز حقوق العمال.

يُكَنُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) للعمل المُتَجَّعِ الصالح احتراماً عميقاً، ذلك الاحترام الذي انعكس على أوجهه عدّة، فهو الذي يقول مبيناً البعد

الروحي...»^(١٢)، لتبذر أمامنا كثير من الإشارات القرآنية التي تدفع بال المسلم وتشجعه على الحياة المتحركة عن طريق العمل، كقوله (عليه السلام): **«وَقُلِّ اعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ»** (سورة التوبة، آية: ١٠٥)، و قوله (عليه السلام): **«وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ»** (سورة الأنعام، آية: ١٣٢). ومن جهة أخرى لم يقتصر الإسلام في نظامه الرفيع، ودستوره الخالد على المادة وإهمال الروح، بل؛ نظر إليها نظرةً واحدة مهيئاً للإنسان في تشريعه طريقاً موصلاً إليها لا يختص بأحدهما دون الآخر، فلا يصح من المسلم أن يترهّب ويترك مُتع الدنيا، وكذلك لا يصح منه أن يُقبل على المادة ويهيم في طلبها بأي طريقٍ كان، وإلى ذلك يُشير الحديث الشريف: «أَلَيْسَ بِخَيْرٍ لَكُمْ مَنْ تَرَكَ دُنْيَا لَآخِرَتِهِ، وَلَا آخِرَتُهُ لِدُنْيَا هَتَّى





السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
الإلهي للعمل: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْتَرِفَ الْأَمِينَ»^(١٦). مُشيرًا كذلك إلى البُعد الاقتصادي في تنمية مقدرات الفرد والمجتمع عن طريق العمل، ويقول (عليه السلام) أيضًا: **«أَطْلُبُوا الرِّزْقَ فَإِنَّهُ مَضْمُونٌ لِطَالِبِهِ»**^(١٧)، ليبرز وبالتالي البُعد الفردي للعمل الذي يُسهم في تنمية الذات الإنسانية، أمّا بقوله (عليه السلام): **«قِيمَةُ كُلِّ امْرِئٍ مَا يُحِسِّنُهُ»**، فإنَّه يدفع الإنسان للاهتمام بعمله والتفوق في إتقانه، كونه يقررحقيقة مفادها أنَّ قيمة المرء ليست بنوع عمله؛ بل بدرجة إتقانه لذلك العمل.

ذلك كان البُعد الاجتماعي للعمل حاضرًا عند الإمام الذي سعى للرفع من شأنه بوصفه قيمة اجتماعية علية، فمن عوامل الافتخار عنده كانت «صناعة لا يُستحب منها»^(١٨). مجيبًا حينما سُئل (عليه السلام) عن الصنعة، بقوله إنَّها: **«أَخْتُ النُّبُوَّةَ**

وعصمةُ الْمُرْوَعَةِ»، رافضاً المعيار الأُسري الذي يتخذه بعضهم حائلاً دون العمل مؤكداً أنَّ: «مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلَهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ حَسَبُهُ». متذمِّراً العاملين ومذكراً إياهم ما كان عليه الأنبياء الكرام من مثلٍ أعلى يحتذى به في المجتمع لتفانيهم وحرصهم على الاجتهاد في العمل، كقوله في نبيِّ الله داود (عليه السلام) مثلاً، إنَّه: «كَانَ يَعْمَلُ سَفَاتِ الْخَوْصِ بِيَدِهِ»^(١٩). ليُبادر (عليه السلام) بالانخراط في العمل الزراعي وفي مجال البناء مجسداً ما كان يدعو إليه من ضرورة العمل واحترامه له، حاملاً معوله بيده ولائحة حقوق العمال باليدي الأخرى.

وإذ تُقدم الدولة الإسلامية للفرد المسلم مثلاً واضحاً لديه وضوح الشمس قريباً من نفسه مندجحاً مع أعمق مشاعره وعواطفه، مُستمدًا من أشرف مراحل تاريخه وأنقاها وأعظمها تألقاً وإشعاعاً، وأي مسلم

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى

لَا يَمْلِكُ صُورَةً وَاضْحَى عَنِ الْحَكْمِ
إِلَّا إِسْلَامِيٌّ فِي عَصْرِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَفِي خِلَافَةِ الْإِمَامِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَفِي مُعَظَّمِ الْمَدَّةِ الْمُمْتَدَّةِ بَيْنَهُمَا، وَأَيُّ مُسْلِمٌ لَا تَهْزِئُهُ
أَبْجَادُ تَلَكَ الصُّورَةَ وَرُوعُهَا، وَأَيُّ مُسْلِمٌ لَا يَشْعُرُ بِالرَّهْنِ وَالاعْتِزَازِ إِذَا
مَا أَحْسَسَ بِعُقْدَةِ الْأَعْمَالِ عَجْزُ الْأَعْمَالِ»^(٢١).
وَثَانِيهِمَا التَّأكِيدُ عَلَى القيَمِ الَّتِي تُصْنَعُ
الْأُمَّةَ الْمُنْتَجَةَ وَالْفَرَدُ الْمُتَجَهُ الْفَاعِلُ فِي
مُجَمِّعِهِ، مُؤَشِّرًا عَلَى أَهِمِيَّةِ كُلِّ مِنْ
الدِّقَّةِ وَالْإِخْلَاصِ فِي الْعَمَلِ، بِقَوْلِهِ:
**«أَخْلِصُوا إِذَا عَمِلْتُمْ.. بِالْإِخْلَاصِ
يَتَفَاضَلُ الْأَعْمَالُ.. وَإِنَّ بِالْإِخْلَاصِ
تُرَفَّعُ الْأَعْمَالُ»**^(٢٢)، وَاحْتِرَامُ الْوَقْتِ،
دَاعِيًّا إِلَى اسْتِثْمَارِهِ بِأَمْثَلِ صُورَةِ حِينَما
يَقُولُ: «لَا تُؤَخِّرْ عَمَلَ يَوْمَ إِلَى
غَدِّ، وَأَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلًا»^(٢٣).
مُشَدِّدًا كَذَلِكَ عَلَى أَهِمِيَّةِ قِيَادَةِ الْعِلْمِ
لِلْعَمَلِ، بِقَوْلِهِ: «أَعْمَلْ بِالْعِلْمِ تُدْرِكُ
غُنْمًا»^(٢٤)، وَأَنَّ «أَشَدُ النَّاسِ نَدَمًا عِنْدَ
الْمَوْتِ الْعُلَمَاءُ غَيْرُ الْعَامِلِينَ»^(٢٥).
كَذَلِكَ تَنبِيهُهُ عَلَى أَهِمِيَّةِ أَنْ تَكُونُ

لَا يَمْلِكُ صُورَةً وَاضْحَى عَنِ الْحَكْمِ
إِلَّا إِسْلَامِيٌّ فِي عَصْرِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَفِي خِلَافَةِ الْإِمَامِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَفِي مُعَظَّمِ الْمَدَّةِ الْمُمْتَدَّةِ بَيْنَهُمَا، وَأَيُّ مُسْلِمٌ لَا تَهْزِئُهُ
أَبْجَادُ تَلَكَ الصُّورَةَ وَرُوعُهَا، وَأَيُّ مُسْلِمٌ لَا يَشْعُرُ بِالرَّهْنِ وَالاعْتِزَازِ إِذَا
مَا أَحْسَسَ بِعُقْدَةِ الْأَعْمَالِ عَجْزُ الْأَعْمَالِ»^(٢١).
وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حِينَ وَضَعَ
هَذَا الْمَبْدَأَ لِلتَّغلُّبِ عَلَى الْعَوَائِقِ الَّتِي
تَقْفِي ضَدَّ الْإِرْتِقاءِ بِالْعَمَلِ بِالنَّسْبَةِ
لِلْأَفْرَادِ، كَانَ مِنَ الْمَهْمَمِ جَدًّا عَلَيْهِ
بِيَانُ أَنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ مَسْؤُلَةُ بَأنْ
تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، أَيِّ
بَأنْ تَحُولُ عَقِيَّدَتَهَا إِلَى عَمَلِيَّةِ بَنَاءِ.
فَإِلَيْهِنَّ لِيَسُونَ هُوَ الْعَقِيَّدَةُ الْمُحْنَّطةُ فِي
الْقَلْبِ؛ بَلِ الشُّعْلَةُ الَّتِي تَتَّقدُ وَتَشَعُّ
بِضَوْئِهَا عَلَى الْآخَرِينَ»^(٢٠).



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)

الأعمال المراد القيام بها مبنيةً على
الأعمال الحاجة، فقولوا: أشهد أنَّ
لا إله إلا الله وحده لا شريك له،
وأنَّ حمَّداً عبدُه ورسولُه. اللهم إني
أعوذ بك من صفةٍ خاسرةٍ ويمينٍ
فاجرة»^(٣٠)، مُبرزاً موازنة دقيقة
بين المتطلبات الاقتصادية بالربح
من جهة والحفظ على المصداقية
والأخلاق الإسلامية من جهة ثانية،
فكان واحداً من المبادئ الرئيسية
التي سعى إلى تحقيقها في الأمة، فكان
يقول في المبدأ ذاته كذلك: «من تَجَرَّ
بِغَيْرِ فِقْهٍ ارْتَطَمَ فِي الرِّبَا»، جاعلاً
من الأخلاق الإسلامية النبيلة
السمة الغالبة والقاعدة الناجعة في
تنظيم السياسة الاقتصادية تحت ظلٍّ
حكومته (عليه السلام).

وفي السياق ذاته دعا الإمام علي
بن أبي طالب (عليه السلام) إلى تهيئة الأحوال
المُساعدة على إنشاء فرص العمل
واحتضان طاقات الأمة، فعلى
الدولة الإسلامية «تنمية كل الطاقات

الأعمال المراد القيام بها مبنيةً على دراسةٍ ووعي وتحفيظ، بقوله: «إذا
أمضيتَ أمراً فامضِه بَعْدَ الرَّوِيَّةَ
وَمُراجِعَةَ الْمَشْوَرَة»^(٢٦). لتأتي كذلك
خاصيتها التخصص في العمل ودوامه
فيه من الأولويات التي يضعها
الإمام نصب أعين المسلمين، ليذكرها
بقوله: «مَنْ أَوْمَأَ إِلَى مُنَقَاوِتٍ خَذَلَتُهُ
الْحِيلُ»^(٢٧)، قوله: «قَلِيلٌ تَدُومُ عَلَيْهِ
أَرْجَى مِنْ كَثِيرٍ مَمْلُولٍ مِنْهُ»^(٢٨).
كما كان للصفات الواجب التحلي
به لِمَنْ أراد خوض غمار الأعمال
والمتاجرة والمنافسة نصيبٌ في وصاياته
أمير المؤمنين (عليه السلام)، الذي حاول
تعزيز الروح الوثابة والشجاعة
العملية بقوله: «بِرُّكُوبِ الْأَهْوَالِ

^{٣٨} تُكْسِبُ الْأَمْوَالُ»^(٢٩). وأخيراً فقد
كان لحكم الشَّرع والعمل بأخلاق
الدين الحنيف حِيزٌ واسع من اهتمام
أمير المؤمنين (عليه السلام) في الموضوع قيد
الدراسة، فهو القائل: «إذا دخلتِ

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي

الخير لدى الإنسان وتوظيفها لخدمة الإنسان... واستغصاها لكل علاقات الاستغلال التي تسود مجتمعات الجاهلية، وتحرير الإنسان من استغلال أخيه الإنسان في كل مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية موفرةً للمجتمع طاقتين للبناء: إحداهما طاقة الإنسان المستغل الذي تم تحريره؛ لأن طاقته كانت تُدرِّب المصالح الشخصية للأخرين وقودًا لعملية التكاثر في الأموال وزينة الحياة الدنيا بينما هي بعد التحرير طاقةٌ بَنَاءةٌ لخير الجماعة البشرية، والأخرى طاقة المستغل الذي كان يُبَدِّد إمكاناته في تشديد قبضته على مستغلٍ بينما تعود هذه الإمكانيات بعد التحرير إلى وضعها الطبيعي وتتحول إلى إمكانات بناء وعمَلٍ»^(٣).

وقد أولى المشرع العظيم (عزوجل) الرقابة اهتماماً واضحاً؛ فوردت كلمة (الرقيب) في مواضع عدّة من القرآن الكريم، نحو قوله (عزوجل): ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيباً﴾ (سورة الأحزاب، آية: ٥٢)، وذلك للدلالة على أهميتها في الحفاظ على

المجتمع وصيانة حقوق الأفراد، فثبتت مشروعية الرقابة في القرآن

٢. الرقابة الاقتصادية في سياسة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام):





٤٤٠

السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 التي تُجنبه الخيانة، وثلم الأمانة، فقد
 أُسس الرقابة الاقتصادية والمالية في
 الإسلام، منها قوله (عليه السلام): ﴿وَلَا
 تُؤْتُوا السُّفَهَاءِ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ
 اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً﴾ (سورة النساء، آية:
 ٥)، قوله (عليه السلام): ﴿وَمَا كَانَ لِبَيْ
 آنَ يَغْلُلُ وَمَن يَغْلُلُ يَأْتِ بِمَا غَلَلَ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ
 وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (سورة آل عمران،
 آية: ١٦١).
 كذلك فقد كان للرسول الكريم

(عليه السلام) الأثر الكبير في تطبيق الرقابة
 الإدارية والاقتصادية والمالية في الدولة
 الإسلامية، مُشَدِّداً على أثر الرقيب في
 ذلك؛ لما له من أهمية في حفظ الدولة
 من الفساد، والمحافظة على الحقوق

والممتلكات العامة، وكذلك الحفاظ
 على عِمَال المسلمين من الانزلاق في
 المحظور، فكان (عليه السلام) عندما يبعث
 واحداً من المسلمين في مهمةٍ من
 مهام الدولة يوصيه في بعض الوصايا

كما أورد مُسلم في صحيحه: أنَّ
 رسول الله (عليه السلام) مرَّ على صُبةِ
 طَعام، فأدخلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ
 أصابِعُهُ بَلَلاً، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا
 صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ
 يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: أَفَلَا جَعَلْتُهُ فَوْقَ
 الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّ
 فَلَيَسْ مِنِّي».^(٣٤)

وعلى هذا الأساس، تطور
 لدينا في أدبيات التراث العربي
 مصطلحًا يدل على هذه السياسة
 الاقتصادية الإسلامية، هو نظام
 الحِسْبَة، وهو من النُّظم التي انفرد

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي

بها الدين الإسلامي، ذلك النظام مُجمل ما يقوم به المحتسب، وهو غير مانع لأنَّه لا يميز الحسبة عن غيرها من أعمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبالتالي يمكن عدَّها - أي الحسبة - نظاماً يُعبِّر عن فاعلية المجتمع في الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله تطبيقاً للشرع الإسلامي^(٣٨).

الرقابة المالية في الإسلام:
 يتبيَّن مما تقدم أنَّ الإسلام هو نظام للحياة التطبيقية والأخلاق والقيم الروحية المثلِي، وبالتالي فإنَّ الاقتصاد الإسلامي اقتصاد إنساني غايته تحقيق الحياة الطيبة بكلِّ مقوماتها وعناصرها المادية والمعنوية للإنسان، وما جعل من النظام المالي الإسلامي نظاماً محكماً وفعلاً هي آلية الرقابة السابقة واللاحقة الداخلية والخارجية، التي تُمارس من طرف أجهزة أو أشخاص يتميزون بالثقة والصدق والإيمان

الذي ينطلق من دعوة القرآن الكريم إلى وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٣٩)، والتي بدأت طوعاً بدافع الإيمان والحرص على المصلحة العامة، ثمَّ تطورت إلى صيغة تنظيمية إدارية، وقد تعددت التعريفات الفقهية للحسبة، فغالبية

الفقهاء كانوا يركزون على جانب الوظيفة والاختصاص، فطالما أنَّ الحسبة تتعلَّق بالمنكرات الظاهرة فقد انصبَّ تعريفهم على هذا القدر المتفق عليه، ولعلَّ الماوردي الفقيه الشافعي كان أولَ من حاول صياغة تعريف اصطلاحِي للحسبة، فقال: «إِمَّا أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا ظَهَرَ تَرْكُهُ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ إِذَا ظَهَرَ فَعْلُهُ»^(٣٦)، وقد انتشر التعريف وتدارسه الكاتبون في القديم والحديث^(٣٧). وهذا التعريف الشائع، جامعٌ غير مانع، فهو جامع؛ لأنَّه ينطوي على



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان والجدار، مما شَكَّل سُداً منيًّا ضدَّ أضيقُ»^(٣٩).

حظيت الرقابة عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) بفلسفةٍ خاصة من طرازِ رفيع، وهدفٍ ساميٍّ ورؤيَّةٍ ثاقبةٍ للأهداف الإنسانية والاقتصادية المراد تحقيقها من عملية المراقبة، لذا فقد استندت الرقابة في فلسفته إلى روح الإسلام التي تُعنى بشكلٍ أساسيٍ بإنسانية الإنسان، وصيانة كرامته، وحفظ دينه، وحماية حقوقه من الإسراف والتضييع. مُستندةً كذلك إلى ذلك الإرث الحضاري الكبير من القيم الأخلاقية التي بَشَّها البشير المصطفى (عليه السلام) في نفوس المسلمين من مكارم الأخلاق، ذلك الحِصن الذي حَصَن به الإسلام الفرد المسلم ضدَّ الأمراض الاجتماعية كالرشوة، والسرقة، والخداع، وأكل السُّحت. وبالتالي، لم تكن الرقابة في نهج أمير المؤمنين وفلسفته رقابةً بشعةً

التلاعب بالمال العام، وثبتَت قواعد الوقاية ومكافحة كلّ مظاهر الفساد والتلاعب، لتصبح الدولة هي الساهرة على مصالح المواطنين ملبيَّة حاجياتهم بطريقَةٍ متساويةٍ ودون تمييز، بما يكرس العدالة الاجتماعية والرفاهية الاقتصادية.

وقد كان للرقابة الاقتصادية مكانها اللائق في فكر أمير المؤمنين (عليه السلام)، فكانت من أولى أولوياته، استشعاراً منه لأهميتها في إنجاز الأعمال، وتحقيق العدالة، وإعادة ثقة الرعية بالراعي بعد أن أصابها التشويه، لذا

نراه ينبرى بشدَّةٍ لاسترداد ما هُنْبَطَ من أموال المسلمين، وما أُضِيعَ من

حقوقهم، فقال قوله المشهورة في المال المأخذ في غير حقه: «وَوَاللهِ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تُزُوْجَ بِهِ النِّسَاءُ، وَمُلْكَ بِهِ الْإِمَامُ رَدَدْتُهُ، فَإِنَّ فِي الْعَدْلِ سَعَةً، وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ فَاجْهُرْ عَلَيْهِ

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى

صارخة، أو سيفاً مُسلطاً على رقاب الآفات الاجتماعية التي تؤدي إلى ضياع حقوق الأفراد والمجتمع، ومن ثم تؤدي إلى ضعف الروابط الاجتماعية بين أفراد الأمة الواحدة، بعد ضعف الوازع الديني الذي يُعد من الأسباب الرئيسة للانحراف بالأمة عن مسارها الصحيح الذي أراده لها المُشرع العظيم (عزوجل).

نستطيع أن نتلمّس ذلك كلّه عن طريق النصوص التي وردت إلينا عن أمير المؤمنين (عليه السلام) وهو يوصي عامله على مصر بضرورة تعاهد عَمَالِه بالمراقبة، وتفقد شؤونهم، والسؤال عن أحواهم؛ ليتبّعَ لنا كم كان هدف الرقابة نبيلاً، وكم كانت غايتها سامية جليلة، هدفها حفظ الدين والناس. موصياً عامله النُّخعي بقوله: «**ثُمَّ تَفَقَّدْ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَنْفَقُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا، وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ**»

صادر عن رقابة ووجهها العاملين؛ بل كانت رقابة تحصين ووقاية ضدّ الخشوع لله (عزوجل)، ولباسها التقوى وترك المنكرات، وأسلوبها الرفق بالعاملين والموظّفين، وحمايتهم من أن يقعوا في شراك الفساد والانحراف. وهذا ما نلمسه في النهج الذي انتهجه الإمام عن طريق عهده لمالك الأشتر النُّخعي (عليه السلام) (ت ٦٣٨هـ / ٦٥٨م) في مراقبة العَمَال والولاة، فهو يوجه بضرورة وجود رقابة حانية دائمة، تُشعر العَمَال والموظّفين بأهمّهم جزء أصيل من نسيج الدولة والمجتمع لا يمكن تجاهله وتضييعه، والهدف من الرقابة إنّما هو صيانتهم وحمايتهم قبل كلّ شيء من الوقوع في الخطأ، لا حماية الأموال.

وعلينا أن نعلم أنّ الرقابة في فلسفة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) لم تكن رقابة طائشة، أو مُستفزّة، أو رقابة تجريم أو تنكيل؛



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 بِمِنْزَلَةِ سَوَاءٍ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَزْهِيدًا
 لِأَهْلِ الْإِحْسَانِ فِي الْإِحْسَانِ، وَتَدْرِيبًا
 لِأَهْلِ الْإِسَاعَةِ عَلَى الْإِسَاعَةِ، وَأَلْزَمَ
 كُلَّاً مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَهُ»^(٤١). هذه
 الكلمات التي تحمل بين طياتها فكرًا
 أخلاقيًا راقياً، وفلسفةً اجتماعية من
 طرازٍ رفيع، هدفها الارتقاء بالمجتمع
 إلى درجاتِ الكمال والرقة، وكذلك
 هي من جانب آخر تهدف إلى ترسیخ
 الأمان الاجتماعي، وتحقيق العدالة
 بين أفراد المجتمع وفقاً لدور كلّ
 فرد وقيمة عمله، فمكافأة المحسن
 على إحسانه، ومعاقبة المسيء على
 إساءاته تحقق العديد من الأهداف
 الاجتماعية المهمة لبناء مجتمع سليم
 آمن.

ومن هذا المنطلق وكيف لا يُخسِّن
 الناس أشياؤهم، ولا يتساوى
 المُحسن والمُسيء، فتتهراُ القيم
 وتتآكل المُثُل، ويُصاب الناس بالخيبة
 من عدالة الدولة، دعا الإمام إلى
 إثابة المُحسن، وإشعاره بقيمة عمله،
 ومعاقبة المُسيء، وتنبيهه على دناءة ما
 فعله، وهذا كله ليس بقصد الإثابة
 والعقاب فحسب، وإنما للإثابة

٤٤
 هذا النوع من الرقابة الذي يُعد
 مزيّةً فريدةً في الاقتصاد الإسلامي،
 لا نجد لها مثيلاً في معظم النظم
 الاقتصادية الوضعية التي تُنكر
 الوازع الديني في توجيه النشاط
 وأهدافُ ومعانٍ ساميةً، وكذا العقوبة
 فهي ليست عقوبة تنكيل بقدر ما
 هي عقوبة تأديب، لذانراه (عليه السلام)
 قد أوصى عامله على مصر بقوله:
 «وَلَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ وَالْمُسِيءُ عِنْدَكَ

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي

الاقتصادي بالرغم من حاجة هذا الإنسانية؛ خشية غضب الله، وسعياً إلى مرضاته، والعمل على راحة النفس، وهي رقابة الضمير، وفي هذا يقول الله (عزوجل): **﴿قُدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقُدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾** (سورة الشمس، الآيات: ١٠-٩)، فإذا كان ضمير المسلم مسيطرًا على أعماله وأقواله وفكره، فإنَّ الرقابة الإدارية، ورقابة المجتمع، ورقابة القضاء تتقلص إلى أدنى حد^(٤٤). وبالتالي، فإنَّ الرقابة الذاتية هي رقابةُ الإنسان لنفسه في سره وعلانيته، يحدوه في ذلك مخافة الله (عزوجل) في أعماله، وهو الذي لا يعزِّب عن علمه شيء؛ بل يعلم السر وما خفي في الصدور، وأنَّ الإنسان إذا ما آمن بقدرة الله عليه، وبأنَّه يُراقبه في أعماله ويُحاسبه عليها، هانت عليه وصُغرَت أماته جمِيع أنواع الرقابة، والقرآن الكريم يزخر بالأيات التي تؤكِّد على إحاطة الله (عزوجل) الاقتصادي بهذا النشاط لهذا الواقع؛ لأنَّ الأسس الاعتقادية والأخلاقية تُولَّد في النفس دوافع إنسانية، وأخلاقية تجعل الحياة الاقتصادية منسجمةً والحياة الأخلاقية والروحية، وتُولَّد في النفس شعوراً بالمسؤولية تجاه الله (عزوجل)، فيشعر المرء بالارتياح إنَّ أدى الأمانة، وعمِل لنفع البشر وخيرهم، كما يشعر بالإثم إذا غشَّ، أو ظلم واستباح الناس حقوقهم^(٤٢). كما أنَّ هناك نوع آخر من الرقابة التي دعمها أمير المؤمنين (البيهقي) وحتَّى عليها، تلك هي الرقابة الذاتية، التي تُعرَّف بأَنَّها: «رقابة الإنسان على نفسه مؤمناً ومستشعراً رقابة الله (عزوجل)، وأنَّ ما يقوله وما يفعله مسجلٌ له أو عليه؛ لذا فهو يُراجع أقواله وأعماله، ويَزنُها بميزان الشَّرع الإسلامي»^(٤٣)، كذلك هي الرقابة التي تنبع من داخل النفس

السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 بكلّ أعمال وأفعال المخلوق؛ كقوله
 تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (سورة النساء، آية: ١)، ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ حَيْطًا﴾ (سورة النساء، آية: ١٠٨)، ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (سورة آل عمران، آية: ١٥٦)، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (سورة الزلزلة، الآيات: ٧-٨)، ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرٌ﴾ (سورة القيمة، آية: ١٤).

وبناءً على ما تقدم، فإنَّ ثمةً
 عاملًا مميزًا في الاقتصاد الإسلامي،
 وهو اعتداده بالوازع الديني في
 توجيهه النشاط الاقتصادي باستشعار
 المسلم رقابة الله (عزوجل) عليه في كلّ
 تصرفٍ من تصرفاته، ومسؤوليته عن
 أمام الله، ومن ثمَّ يحرص الاقتصاد
 الإسلامي على تغذية هذا الضمير

الديني، وتعزيزه بحيث يلتزم المسلم
 بتعاليم الإسلام الاقتصادية التزاماً

اللهم
 تلقائياً مبعثه العقيدة والإيمان، أي
 بملء رغبته بطوعيةٍ و اختيار،
 ومن غير حاجةٍ إلى سلطان الدولة
 لإنفاذِه^(٤٥).

ليأتي دور أمير المؤمنين (عليه السلام) في
 التأكيد على الرقابة الذاتية بتحفيز
 الضمير، والتركيز على مخافة الله
 (عزوجل)، والسعى لنيل مرضاته،
 مشيراً إلى أهمية الشفاء والمديح وحسن
 الذكر إذا ما فشل العدل والإنصاف
 بين الرعية، هذا الدور الذي يبرز
 جلياً عن طريق عهد الإمام إلى
 واليه على مصر مالك الأشتر (رحمه الله)
^(٤٦)، الذي سيدرج ضمن الموضوع
 الخاص بالفكر الاقتصادي لأمير
 المؤمنين في كتاب نهج البلاغة.

٣. معالم المنهج الاقتصادي لأمير

المؤمنين (عليه السلام)

في نهج البلاغة:

يظهر من قراءاتنا العديدة التي
 استمرت سنوات طوال والتي


حاولنا فيها استيعاب أطروحة نهج لانتفال البشرية من أزماتها البلاغة وما يتضمن هذا السفر الاقتصادية والمالية، تُشكّل منظومة اقتصادية متکاملة، متضمنةً جميع الحالد من روئي وأفكار، لعلنا نستطيع الآن أنْ نخطو خطوتنا الأولى من عملية استنباط الفكر الاقتصادي من النصوص الواردة في هذا الكتاب الجامع لقسم كبير

المبادئ التي يستند عليها علم الإدارة والاقتصاد والمحاسبة وتمويل العمليات الاستثمارية والسياسات الاقتصادية.

نهج البلاغة هو في الواقع مجموعة مختارة من كلمات أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، تشمل على الخطب والرسائل والكلمات القصار، وقد قالها الإمام في مناسبات مختلفة وفي أوقاتٍ متباعدة، ولما كانت خطبه ورسائله وكلماته لا تفصل عن منهجه في تغيير أوضاع الأمة الإسلامية وتحقيق السعادة المنشودة لها، فقد جاءت هذه النصوص بصورة وثائق سياسية تحكى مسار الدولة الإسلامية وأساليب إدارتها، وطرق حل مشاكلها، والفنون السياسية المُتبعة فيها. والإمام إذ كان

من أهم المبادئ الاقتصادية التي ترسم خارطة الطريق وكذلك

من خطب ورسائل وحكم أمير المؤمنين (عليه السلام)، ومن جهة ثانية فإن الحديث عن أسس وقواعد المنهج الاقتصادي في نهج البلاغة وميزاته وصفاته يمكن توصيفها بعالم اليوم بالسياسة الاقتصادية للدولة وما تحويه من سياسةٍ مالية ونقدية، وما تمتاز به من رسم الخطط التفصيلية لتطبيق القوانين الاقتصادية المُشرّعة، الأمر الذي يستدعي تحديد الكلمات المُضيئة التي وردت في النهج القوي من ملوك المتقين (عليهم السلام)، التي تُعد بحق





السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 يعالج مشاكل الأمة وقضايا الدولة
 عمر، بشأن إقطاع الأرض وإيقاعها
 مُلِكًا للأمة^(٤٧)، وهي سياسة أثارت
 على الخليفة الأسبق قريشاً وبعض
 أصحابها، أثارت قادة الأمصار
 الذين استفزهم منح عثمان بن
 عفان قطائع لهؤلاء والأقربائهم، وهو
 ما يبدو أنه كان أحد حواجز القادة
 للشورة على الخليفة^(٤٨). ولذلك كان
 استرداد هذه «القطائع»^(٤٩)، جزءاً من
 الحركة الإصلاحية التي استهدفت
 من جانب الإمام مُحمل نهج الخليفة
 السابق، على الصُّعد السياسية
 والإدارية والاقتصادية كافة.
 على أنَّ الفرادة في هذا المجال،
 تتمثل في مبدأ العطاء، بناءً على
 قاعدة المساواة بين المسلمين، فقد
 روى المسعودي أنَّ الإمام «قسم ما
 في بيت المال على الناس ولم يُفضل
 أحداً على أحد»^(٥٠)، ناقضاً بذلك،
 ليس الطريقة الفئوية لسلفيه، وإنما
 طريقة عمر بن الخطاب الذي كان

النوصوص التي تتضمن أفكاراً
 اقتصادية، وهي بحاجة إلى عملية
 تعدين واستخراج ثم وضعها في
 نسقٍ منتظم لتصبح بصورةٍ نظريةٍ
 متكاملة.
 عن طريق العودة للمصادر
 التاريخية، نجد الإمام علياً (عليه السلام)
 يتلزم القاعدة التي انطلق منها

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى

له اجتهد خاص في هذه المسألة. فقد تونَّى أمير المؤمنين العدالة في العطاء، بتنظيمه على قاعدة الأسبقية والبلاء وحتى لا يكون كمن يطلب النصر بالجحود على حدّ تعبيره^(٥١). ثم يضيف في هذا السياق: «إِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ... وَلَمْ يَضْعِفْ أَمْرُؤُ مَالُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَلَا عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ شُكْرُهُمْ...»^(٥٢).

وبناءً على هذه القاعدة، كانت نظرة الإمام إلى الخراج الذي يرتبط عضويًا بالعطاء، خصوصًا بعد توقيف الغنائم إثر ركود جبهات الفتوح^(٥٣)، وهي نظرة تؤسس لعلاقة إيجابية مع شعوب البلاد المفتوحة، بما يُسمّهم في عمرانها وتعزيز انتهاها للأمة، ولذا يرى ضرورة إصلاح أمر الخراج، بما يتعدّى الجباية، إلى المسألة الاقتصادية برمتها، حيث يُشكّل الخراج المصدر الأساسي لها في ذلك الوقت^(٥٤)،

وبهذا الكلام يستشرف الإمام علي بن أبي طالب (البيهقي) المصير الذي سارت إليه دولة الأمويين، عن طريق نظرتها القصيرة إلى الخراج، إذ كان مقتربًا لديها بالاستغلال، ذلك الذي ألبّ عليها شعوب البلدان المفتوحة، وكان ذلك ما دفع أحد ولاتها على العراق^(٥٥) إلى فصل الخراج عن مهمته، معللاً ذلك



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان حسب الرواية التاريخية: «إنَّ العِرَاقَ أَخْرَبَهَا الحَجَاجُ، وَأَنَا الْيَوْمُ رَجُلٌ أَهْلُ الْعِرَاقَ، وَمَتِّي قَدْمَتْهَا وَأَخْذَتِ النَّاسَ بِالْخَرَاجِ وَعَذَّبَتْهُمْ عَلَى ذَلِكَ، صَرَّتُ مُثْلَ الْحَجَاجِ ... وَمَتِّي لَمْ آتِ سَلِيمَانَ^(٥٧) بِمُثْلِ مَا كَانَ الْحَجَاجُ أَتَى بِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنِّي»^(٥٨).

معاملة أهل الخراج بالمساواة:

وَخِلَافًا لَذَلِكَ، حَرَصَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) عَلَى تَكْرِيسِ الشُّعُورِ بِالْمُسَاوَةِ لَدِيِّ هَذِهِ الشُّعُوبِ، مُحِذِّرًا مِنْ اسْتِغْلَالِ أَهْلِ الْخَرَاجِ، وَمُوصِيًّا بِالْتَّالِي أَنْ يُؤْخَذُوا بِاللَّيْنَ وَالْحَوَارِ وَالْمَوْدَةَ^(٥٩)، وَلَعَلَّ كِتَابَهُ إِلَى عَمَّالِ الْخَرَاجِ، يُشَكَّلُ أَنْمُوذِجًا فِي هَذَا الْمَجَالِ، مُحَدِّدًا وَظِيفَةَ الْخَرَاجِ وَطَبِيعَتِهَا وَصَفَاتُ الْعَامِلِ عَلَيْهِ وَرَسَالَتِهِ. وَقَدْ جَاءَ فِيهَا: (فَأَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ، وَاصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ، فَإِنَّكُمْ خُرَّازُ الرَّاعِيَةِ، وَوُكَلَاءُ الْأُمَّةِ، وَسُفَرَاءُ الْأَئِمَّةِ)

وَلَا تَخِسِّمُوا أَحَدًا عَنْ حَاجَتِهِ، وَلَا تَخِسِّسوهُ عَنْ طَبِيَّتِهِ، وَلَا تَبِعُنَّ النَّاسَ فِي الْخَرَاجِ كِسْوَةِ شِتَّاءٍ وَلَا صَيفًا، وَلَا دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا تَضْرِبُنَّ أَحَدًا سَوْطًا لِمَكَانِ دِرْهَمٍ، وَلَا تَمْسِّنَ مَالَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، مُصَلٌّ وَلَا مُعَاهَدٌ، إِلَّا أَنْ تَجِدُوا فَرَسًا أَوْ سَلَاحًا يُعَدِّي بِهِ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ»^(٦٠).

وَثِمَّةً وصيَّةً أُخْرَى لَا تَحِيدُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى، كَانَ (عليه السلام) يوجِّهُهَا لِنَسْكِهِ عَلَى الصَّدَقَاتِ، وَقَدْ جَاءَ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ، وَقَدْ جَاءَ فِيهَا: «اَنْطَلِقْ عَلَى تَقْوَى اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا تُرُوْعُنَّ مُسْلِمًا وَلَا تَجْتَارَنَّ عَلَيْهِ كَارِهًا، وَلَا تَأْخُذَنَّ مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ حَقِّ اللهِ فِي مَالِهِ»^(٦١). ولَعَلَّ مِنْ مَصَادِيقِ سِيَاسَةِ الْإِمَامِ هَذِهِ، الْقَائِمَةُ عَلَى الرِّفْقِ وَاللَّيْنِ فِي اسْتِحْصَالِ الْخَرَاجِ وَالْحَقُوقِ الشُّرْعِيَّةِ، مَا أُورَدَهُ صَاحِبُ كِتَابِ أَسْدِ الْغَابَةِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، قَالَ:


د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي

أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَنْ يَخْرُجُوا^(٦٦).

وهكذا يأتي تشجيع الزراعة في خدمة الاستقرار، ويقترن الخراج بعمارة الأرض وإصلاحها، كما رأينا في النص السالف من نهج البلاغة، ولعل هذه السياسة، وإن وجدتها بعضهم شديدة، لاسيما المتضرر من المساواة، حفرت بعمق أمام الإسلام، لينتشر بتلك السرعة في البلاد المفتوحة، على أنَّ أمير المؤمنين (عليه السلام) شأن أسلافه، رفض توزيع الأرض في السواد الذي أخذ يتحول إلى مطلب حيوى لقادة الأمسار، ويشكل مصدر قلق لحكومة من سبقه. وكان موقفه (عليه السلام) ينطلق من الأسباب نفسها التي دفعت عمر بن الخطاب إلى تحذير القبائل في العراق من هذا الأمر، قائلاً: «وأخاف إنْ قسَّمْتُه - أي السواد - أَنْ تفاسدوا بينكم في المياه»^(٦٧). وهو ما يحمل معناه ذلك الذي جاء في قول الإمام

استعملني علي بن أبي طالب على مدرج سابر^(٦٨)، فقال: لا تضربنَ رجلاً سوطاً في جبایة درهم، ولا تتبعنَ لهم رزقاً ولا كسوة شتاً ولا صيفاً، ولا دابة يعتملون عليها، ولا تُقيمَنَ رجلاً قائماً في طلبِ درهم. قلت: يا أمير المؤمنين، إذن أرجع إليك كما ذهبت من عندك. قال: وإنْ رجعت ويجك! إنَّا أُمرنا أنْ نأخذ منهم العفو»^(٦٩).

وما يلفت في هذا المجال، أنَّ أمير المؤمنين عَمِدَ إلى فصل وظيفة الخراج، كذلك بيت المال^(٦٤)، ضبطاً مالية الدولة، وحتى لا تكون السلطات محصورةً بكمالها في يد الوالي الذي قد يلجأ إلى استغلال نفوذه الواسع، ولقد روى اليعقوبي أنَّ علياً كتب إلى قرظة بن كعب الأنصاري^(٦٥)، يأمره بشق نهرٍ كان قد عفا في أرضٍ لأهل الذمة، خاتماً رسالته بالقول: «فَلَعَمْرِي لَأَنَّ يَعْمُرُوا



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....
 إزاء هذه المسألة: «لَوْلَا أَنْ يَضْرِبَ
 بَعْضُكُمْ وُجُوهَ بَعْضٍ لَقَسَمْتِ السَّوَادَ
 يَئِنْكُمْ»، فقد اكتفى بإجراء الفيء
 على القبائل من الأرض^(٦٨) التي
 يتطلب نظامها الزراعي القائم على
 الري، شروطاً وعلاقات اجتماعية،
 ليست متوفرة لدى هذه القبائل.
 ويبدو أنَّ هذه المسألة راكمت نفمة
 واحتجاجات على السلطة السياسية،
 ما يفترض أنَّه أسلهم فيما بعد في
 ترد قبائل الخوارج، بدافع الاستئثار
 بالأراضي التي فتحت بسيوفهم على
 حدّ تعبيرهم^(٦٩).

فمن مسؤولية العامل أن يرعى
 أوضاع الفئات الفقيرة، أو من
 يسمّيهم الإمام بالمساكين وأهل
 الزَّمنِ الذين لا حيلة لهم، وأنْ
 يحميهم من الاستغلال والاحتياط،
 وهو ما يوجب التدخل لضبط
 الأسعار ومراقبة الموزعين والمكاييل،
 حتى لا يكون إجحافٌ بالفريقين
 (البائع والمُبَاع)، فضلاً عن استعمال
 القمع نحو المخالفين من التجار:
 «فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ مَهِيكَ إِيَاهُ
 فَنَكَلَ بِهِ، وَعَاقِبٌ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ»^(٧٠).
 وأخيراً، فإنَّ ما نود أنْ نُبيِّنه
 في هذا المقام، أنَّ الوقوف على كلِّ
 مفردات الاقتصاد والبحث عنها
 ومقابلتها في كلمات نهج البلاغة،

وكذلك لفت أمير المؤمنين (عليه السلام)
 في نهج البلاغة إلى أهمية دور الصناع
 والتُّجَار في الحياة الاقتصادية،
 فأوصى بهم خيراً، ولكنَّه لا يغفل
 عن سلوكهم الذي ينبغي أنْ يكون
 تحت مراقبة العمال، حتى لا يشطروا
 في الطمع والجشع، وهو ما ينطوي
 عليه خصوصاً أحد كتبه إلى الأشترا:

«وَاعْلَمْ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ فِي كثِيرٍ مِّنْهُمْ
 ضِيقًا فَاحْشَا وَشُحًا قَبِيْحًا؛ وَاحْتِكَارًا
 لِلنِّفَاعِ وَتَحْكُمًا فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذَلِكَ
 بَابٌ مَضْرَرٌ لِلْعَامَةِ وَعَيْبٌ عَلَى
 الْوُلَاةِ»^(٧١).

..... د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي
 هو أمرٌ لا تسع هذه الدراسة له،
 وكذا فإنَّ استخلاص منهج متكملاً
 من مضامين النهج المبارك يحتاج إلى
 وقفاتٍ وتأمل ودراسةٍ مستفيضة،
 ولكن ما لا يدرك كُلَّه لا يترك جَلَّه.
إصلاح اجتماعي بالتوازي مع الإصلاح الاقتصادي:

يقول أمير المؤمنين (عليه السلام): «وَأَيُّمْ
 اللَّهُ، مَا كَانَ قَوْمٌ قَطُّ فِي غَضْنِعَمَةٍ
 مِنْ عِيشٍ فَرَازَ عَنْهُمْ إِلَّا بِذُنُوبٍ
 اجْتَرَحُوهَا، لِأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ
 لِلْعَيْدِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ حِينَ تَنَزَّلُ بِهِمْ
 النِّعَمُ، وَتَرَزُّلُ عَنْهُمُ النِّعَمُ، فَزَعُوا إِلَى
 رَبِّهِمْ بِصِدْقٍ مِنْ نِيَّاتِهِمْ، وَوَلَهِ مِنْ
 قُلُوبِهِمْ، لَرَدَّ عَلَيْهِمْ كُلَّ شَارِدٍ وَأَصْلَحَ
 هُمْ كُلَّ فَاسِدٍ». فالتدريج والترتيب في

يتبيَّن مَا تقدم، أنَّ نهج البلاغة
 بما انطوى عليه من خلاصَةٍ لتجربة
 أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)
 ومعاناته، والمواكبة الدقيقة لروح
 التحوّلات الجذرية، يمثل رياادةً
 على المستوى الفكري التنظيري في
 الإسلام. فقد كان سباقاً إلى طرح
 مسائل وإشكاليات لم تكن قد
 اختبرت مضامينها على مستوى

تطبيق المنهج الاقتصادي عند الإمام
 علي بن أبي طالب (عليه السلام) يعتمد
 على تغيير نمط الحياة الاجتماعية
 والثقافية والأخلاقية لل المسلمين،
 وهذا يستدعي التخلُّي عن المحرمات





السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 العقل العربي، الذي كان عليه في كونه المنهج القادر على الإفادة من أخلاقيات الإنسان وتحويلها إلى متضمنات لعملية التنمية الشاملة، «فنحن حينما نأخذ بالنظام الإسلامي سوف نستفيد من هذه الأخلاقية ونستطيع أن نُعبأها في المعركة ضدَّ التخلف»^(٧٤).

الإسلام دينٌ عملي بسيط وسهل الفهم والتسويف، وهو يقوم على مبادئ أساسية ثلاث، هي: التوحيد والخلافة (عن الله (عزوجل)) والعدالة. وهذه المبادئ هي الإطار للنظرة الإسلامية العامة إلى الحياة، وكذلك هي منبع مقاصد الشريعة وإستراتيجيتها^(٧٥).

وبالتالي، يقوم التصور الإسلامي للتنمية على أساس أنَّ الله (عزوجل) قد خلق الكون واستخلف الإنسان في الأرض ليقوم بعماراتها، على وفق منهج الله وشريعته، وقد خلق (عزوجل) الإنسان متميًّا عن سائر المخلوقات

الانتظار طويلاً قبل الخوض فيها بجديةٍ وعمق، ولكن ليس على المدى ذاته من الرؤية والاستشراف، فضلاً عن الجذرية التي خفتت كثيراً في القرون التالية.

وقد يكون في ذلك سر غربة الإمام في عصره الذي رفض هذا النمط من التأصيل. وقد يكون هو ذاته أيضاً، سبب تأخر ظهور الدولة بمعناها الكامل في الإسلام، حتى أنها لم تظهر على هذه الصورة المطلقة فيما بعد، إذ توقفنا عند النماذج المضطربة لدى الأمويين والعباسيين^(٧٦).

المبحث الثاني:

محورية الإنسان في سياسة أمير المؤمنين (عليه السلام) الاقتصادية

١. التنمية الاقتصادية عند الإمام علي بن أبي طالب:
 التنمية في الفكر الإسلامي:
 تكمن أهمية الفكر الإسلامي

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي

ليكون قادرًا على أداء هذه المهمة، وهي بفضلِه وكرمه كلَّ ما يمكنه من أدائه، وأنَّه على ضوء قيام الإنسان بهذه المهمة يتقرر مصيره ويتحدد مستقبله في الدنيا والآخرة^(٧٦). يُعبر مفهوم الاستخلاف في أحد مستوياته التحليلية عن منظومة مفاهيمية كاملة، تحدد أبعاد استعمار الأرض بهم تصلح البلاد، ويخضع لهم العباد، ولبيتلنَّهم من بعد خوفهم أمًّا^(٧٩).

قال الله (عزوجل): ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة، آية: ٣٠). ولما كانت الجماعة البشرية هي التي منحت هذه الخلافة، فهي إذن المكلفة برعاية الكون وتدير أمر الإنسان، والسير بالبشرية في الطريق المرسوم للخلافة الرباني - التي تمثلت بأبهى صورها في دولة أمير المؤمنين (عليه السلام) محطة البحث - وهذا

الأرض بمنهج الله (عزوجل)، تحقيقًا لخلافته، وسعياً لعبادته^(٧٧). وقد ورد في القرآن الكريم في أكثر من موضع أنَّ الإنسان هو خليفة الله في الأرض، وكذلك ورد لفظ (الخلافة) بمعانٍ عدَّة منها ما قصد التتابع الزمني أو الوراثة أو الإحلال محلَّ قومٍ آخرين، أو الوكالة والنيابة، والخلافة: هي تنفيذ أوامر الله (عزوجل) في شتَّى المجالات^(٧٨)، ومن ثم اشتهر الإنسان بأنَّه خليفة الله في الأرض، وهذا الاستخلاف علاوةً على أنَّه يشمل استخلاف النوع



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....

المتبس بالزمان والمكان، وفي حين تقف نظريات التنمية المعاصرة عند تحقيق مجتمع الاستهلاك الوفير أو دولة الرفاهية بوصفها الغاية لعملية التنمية، يعدهُ الإسلام تحقيق الحياة الطيبة عائدًا أو نتيجةً أو أثراً لتحقيق العبادة الشاملة لله وحده في جميع نواحي الحياة، سعيًا للوصول إلى الجنة، والحياة الطيبة هي مراعاة تقوى الله مع وفرة الإنتاج وعدالة التوزيع، أي تحقيق تمام الكفاية لكل فرد مع سيادة الأمن في المجتمع^(٨١).

وإضافةً إلى التبرير الشرعي لضرورة الدولة يبرز التبرير العقلي الذي يقوم على الدور الحضاري الذي تلعبه الدولة لأنّها؛ النهج الوحيد الذي يمكنه تفجير طاقات الإنسان في العالم الإسلامي والارتفاع به إلى مركزه الطبيعي على صعيد الحضارة الإنسانية، وإنقاذه مما يُعانيه من ألوان التشتت والتبعية والضياع.

يعطي مفهوم الإسلام الأساسي عن الخلافة، وهو: أنَّ الله (عز وجل) أناب الجماعة البشرية في الحكم، وقيادة الكون وإعماره اجتماعيًّا وطبيعيًّا، وعلى هذا الأساس تقوم نظرية حكم الناس لأنفسهم وشرعية ممارسة الجماعة البشرية حكم نفسها بوصفها خليفةً عن الله^(٨٠).

وبناءً على تقدم، فإنَّ الاستخلاف مفهوم يؤطر الحركة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للفرد والمجتمع والأمة، ويضع الحدود الفاصلة بينه وبين غيره من الممارسات؛ لأنّها تقوم على منهج واضح وضوابط محددة طبقًا لما جاءت به الشريعة، فالقرآن الكريم والسنّة الشريفة هما دستور الاستخلاف؛ لأنَّ الغايات في مجتمع الاستخلاف تتصف بالكمال والشمول، بوصفها غاياتٍ صادرة عن الله (عز وجل)، هو الذي يحددتها، وليس العقل البشري



والدولة الإسلامية التي تصدّى والإحساس بالواجب، وتجاوز الإنداد إلى الدنيا وزينتها والتعلق بالحياة على الأرض؛ «لأنَّ ذلك يحمد الإنسان في كثيرٍ من الأحيان ويوقف مساهمته في عملية البناء الصالح»^(٨٢). لم يرد تعبير التنمية الاقتصادية في الكتاب والسنّة، فلم نجد في القرآن الكريم على كثرةتناوله للسلوك الاقتصادي، وإحاطته به، وحثّه الدائب على ضرورة أن يكون هذا السلوك رشيداً، سواء في مجال الإنفاق أو في مجال الكسب والإنتاج، أو غيرهما من المجالات الاقتصادية، لم نجد في القرآن الكريم استعمالاً لُمْصطلح (النحو) أو (التنمية) في معرض الحثّ والأمر، لكننا وجدنا العديد من المصطلحات التي منها الإعمار، والابتغاء من فضل الله، والسعى في الأرض، وعدم إفسادها ونشдан الحياة الطيبة. وهذه هي وسائل التنمية التي تُتّبع الرخاء

والدولة الإسلامية التي تصدّى لزعامتها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومن قبله رسول الله (صلوات الله عليه وآله وسلامه) فارتقى إلى مستوى المثالية في تطبيق تعاليم وأحكام المُشَرِّع العظيم إنما تضع الله هدفًا للمسيرة الإنسانية، وتطرح صفات الله وأخلاقه معالم لهذا الهدف، فالعدل والعلم والقدرة والقوّة والرحمة والجود.. تُشكّل بمجموعها هدف هذه المسيرة للجماعة الصالحة وهنا مكمن القوّة في الدولة الإسلامية؛ لأنَّ هذا التركيب العقائدي المميز هو الذي يمد الحركة الحضارية للإنسان بوقود لا ينفذ؛ لكن التركيب العقائدي الذي تملّكه الدولة مثلاً في تعاليم القرآن الكريم والإسلام التي تحدّد المعالم العامة لأخلاقيه، لا يكفي لإقامة الحق والعدل وتحمل مشاق البناء الصالح؛ بل هو بحاجة إلى دوافع من الشعور بالمسؤولية



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 الاقتصادي في البلاد الإسلامية، والتنمية بكل مظاهرها. وأقرب المصطلحات القرآنية للعملية التنموية هي: التمكين، والإحياء، والعماره. وقد ورد الأخير، في قوله (عزوجله): **﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْكُمْ فِيهَا﴾** (سورة هود، آية: ٦١). أي أذن لكم في عمارتها، واستخراج قوتكم منها، وجعلكم فيما يلي أنموذجين من مجموع خطوات وإجراءات^(٨٥) الإمام في هذا المجال:

المُساواة في العطاء:
 ولعل واحدةً من أبرز الخطوات الجريئة التي أقدم عليها في هذا المجال، مساواته في العطاء بين المسلمين كافةً، بعد أن شاع مبدأ التمييز والتفريق في الملة التي سبقته من بعد وفاة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). فهو القائل: **«أَيَّهَا النَّاسُ... أَلَا لَا يَقُولُنَّ رَجُالٌ مِّنْكُمْ غَدًا، قَدْ غَمَرْتُمُ الدُّنْيَا فَامْتَلَكُوا الْعَقَارَ وَفَجَرُوا الأَنْهَارَ وَرَكِبُوا الْخَيْلَ وَاتَّخَذُوا الْوَصَائِفَ الْمُرْقَّةَ، إِذَا مَا مَنْعَتُمُوهُمْ مَا كَانُوا**

للعملية **القرآنية** للعمليات والعمارة. وقد ورد الآخر، في قوله (عزوجله): **﴿وَاسْتَعْمَرْكُمْ﴾** أي أسكنكم فيها، أهملتم عمارتها من الحرج، والغرس، وحفر الأنهر، وغيرها. أي خلقكم لعماراتها^(٨٣). وحيث إن قوله (عزوجله): **﴿وَاسْتَعْمَرْكُمْ﴾** هو طلب مطلق من الله (عزوجله)، ومن ثم يكون على سبيل الوجوب^(٨٤).

٢. الإجراءات العملية لسياسة الإمام علي الاقتصادية:
 تجسّد الجانب العملي الذي دعا إليه الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في سياساته العملية لتطوير الواقع



..... د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
تنحه أيةٌ ميّزاتٍ دنيويةٍ أخرى^(٨٧).

مخالفاً السياسة التي انتهجها عمر بن الخطاب، الذي جعل الفضل في العطاء على القُربى من رسول الله والسابقة في الإسلام، إذ كان يقول: «لا أجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه»^(٨٨)، إلَّا أَنَّ عَلِيًّا (عليه السلام) في المقابل اختار مبدأ المساواة في العطاء، منهجاً له في تحقيق العدالة كما نصَّ عليه في خطبته التي ذكرناها.

هذا المبدأ الذي يتفق مع روح المساواة ويكفل للمجتمع التوازن، فلا يدع الثروات تتضخم إلَّا بقدر الجهد والعمل وحدهما لا بفضل إتاحة فرصة لا تُتاح لآخرين بوجود وفر من المال للعمل فيه أكبر مَا لدى الآخرين، وقد عوتب أمير المؤمنين (عليه السلام) على سياساته هذه من لدن من كانوا مستفیدين من ذلك العطاء قبله، لكنه ردَّ عليهم بقوله: «أَتَأْمُرُونِي أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ

يَخوضونَ فِيهِ، وَأَصْرَهُمْ إِلَى حُقُوقِهِمْ الَّتِي يَعْلَمُونَ: «حَرَمَنَا ابْنُ أَبِي طَالِبٍ حُقُوقَنَا»، أَلَا وَأَيَّا رَجُلٌ مِّنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ يَرَى أَنَّ الْفَضْلَ لِهِ عَلَى سَوَاهِ بَصَحْبَتِهِ، فَإِنَّ الْفَضْلَ غَدَّاً عِنْدَ اللَّهِ، وَثَوَابَهُ وَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، أَلَا وَأَيَّا رَجُلٌ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَصَدَّقَ مِلَّتَنَا وَدَخَلَ دِينَنَا وَاسْتَقْبَلَ قَبْلَتَنَا، فَقَدْ اسْتَوْجَبَ حُقُوقُ الْإِسْلَامِ وَحْدَوْدَهِ، فَأَنْتُمْ عِبَادُ اللَّهِ وَالْمَالِ مَالُ اللَّهِ، يُقْسِمُ بَيْنَكُمْ بِالسُّوَيْةِ، وَلَا فَضْلٌ فِي هِلْكَهٖ عَلَى أَحَدٍ، وَلِلْمُتَقِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَحْسَنُ الْجَزَاءِ»^(٨٩)، هذا النهج الذي استمدَه من سُنَّةِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، مؤكِّداً أَنَّ التَّقْوَى وَالسَّابِقَيْةُ فِي الدِّينِ وَالْبَلَاءُ فِي الْجَهَادِ وَالصُّحْبَةُ لِلرَّسُولِ أَمْوَارٌ ذاتِيَّةٌ تُقْرَبُ إِلَيْهِ إِلَى اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) وَتُثْقَلُ مِيزَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَكِنَّهَا فِي الْمَقَابِلِ لَا تُنْحِي أَصْحَابَهَا أَحْقِيَّةً لِزِيادةِ ثَرَوَاتِهِمْ وَلَا



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
بِالْجَلْوَرِ فِيمَنْ وُلِّيَتْ عَلَيْهِ، وَاللهُ لَا أَطُورُ بِهِ مَا سَمِّرَ سَمِّيرُ، وَمَا أَمَّ نَجْمٌ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا. لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسْوَيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ. أَلَا وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ، وَهُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَيَضُعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَيُكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَيُهِينُهُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَمْ يَضُعْ امْرُؤٌ مَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَلَا عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ شُكْرَهُمْ، وَكَانَ لِغَيْرِهِ وَدُهُمْ؛ فَإِنْ رَأَلْتَ بِهِ النَّعْلَ يَوْمًا فَاحْتَاجَ إِلَى مَعْوِنَتِهِمْ فَشَرُّ خَلِيلٍ، وَأَلَامُ خَدِينٍ»^(٨٩).

وإذ شغلت فكرة المساواة والعدالة حيزاً مهماً من الجهد الفكري والعملي الذي قام به الإنسان على امتداد مسيرته في هذه الحياة^(٩٠)، لم يكن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) بعيداً عن هذا المسعي الإنساني في سبيل تحقيق وإرساء حق المساواة العادلة، وهو الذي كان يتعامل مع المساواة

اللَّهُمَّ
والعدالة من منطلقين: الأول حق المساواة الإنسانية للجميع، أو ما عبر عنه «فيما الناس فيه أسوة»، وهي على وجوه عدّة، إلا أن أهمها حق الحياة والكرامة، والحرية المنضبطة والتقاضي العادل واحترام الملكية.. وغيرها من الحقوق. أما المنطلق الثاني فهو العدالة، أي وضع الشيء محله، يفسّر الإمام العدل وسموه في الحياة عندما سُئل أيهما أفضل الجود أم العدل؟، فأجاب الإمام: «العدل يضع الأمور مواضعها، والجود يخرجها إلى جهتها».

ويعلّق المفكّر الإسلامي مرتضى المطهري (١٩١٩-١٩٧٩م) على هذا الجزء من رؤية الإمام، فيقول: إنَّ معنى العدالة أنْ تلاحظ الحقوق الواقعية والطبيعية، فيعطي لكلّ شخص ما يستحقه بحسب استعداده وعمله، وحينئذٍ يجد كلّ شخص مكانه في المجتمع، ويصبح



..... د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
 المجتمع كمصنع جاهز منظم. أمّا العدالة إذا ما أخذت بعين الاعتبار، ولذا تُعد المُساواة العادلة حقّ أساسى من حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام).

ومن الجدير بالذكر أنَّ أمير المؤمنين انطلق بوصفه صوتاً للعدالة الإنسانية من قاعدة الإسلام، في القرآن الكريم وسُنة الرسول

(عليه السلام)، ناهيك عن سمات الإمام الحميدة والمعطيات العلمية والفقهية التي أدَّت إلى إقامته العدل بين الناس، الذي يُعد الداعمة الرئيسة في إقامة المجتمع الإسلامي والحكم الإسلامي الرشيد، إذ لا وجود للإسلام في مجتمعٍ يسوده الظلم ولا يُعرف العدل.

ولعلَّ من مصاديق هذه السياسة القائمة على المُساواة في العطاء بين المسلمين، ما نقله صاحب كتاب الاختصاص (عليه السلام)، بما نصه: «القسم بالسوية والعدل في الرعية»

الجود، فهو وإنْ كان معناه: أنْ يهب الجواد ما يملكه بالمشروع لآخرين، ولكن لا ينبغي الغفلة عن أنَّه عمل غير طبيعي للمجتمع، إذ ما أحسن للمجتمع أنْ لا يوجد فيه عضو ناقص يستدعي سائر الأعضاء إلى العون المساعدة»^(٩١).

ويستمر الإمام في إجابته: «العدل سائِسٌ عامٌ والجواد عارِضٌ خاصٌ»، إذ إنَّ العدالة «قانونٌ عامٌ يُدير جميع شؤون المجتمع، فهو سبيلٌ يسلكه الجميع. أمّا الجود فهو حالٌ استثنائي خاص لا يمكن أنْ يصبح قانوناً عاماً، فإنَّه إذا كان كذلك لم يُحسب جواداً آنذاك»^(٩٢). ثمَّ أوصى الإمام

سائله إلى التبيّنة المنطقية، بقوله: «فالعدل أشرفها وأفضلها»^(٩٣). وعلىه يمكننا القول، أنَّ هناك حقوقاً تستدعي المُساواة بين البشر، وهناك مرتکزات للفاضل تؤدي إلى تحقيق

ولىٰ - أي علي بن أبي طالب - بيت الأجناد فأقرع بينهم^(٩٨) .

كما أورد صاحب كتاب مروج الذهب؛ في ذكر حرب الجمل؛ أنَّ أمير المؤمنين (عليه السلام) «قبضَ ما كان في معسَّرِهم من سلاحٍ ودَابَّةٍ ومَتَاعٍ وأَلْأَةٍ وغير ذلك فباعَهُ، وَقَسَمَهُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، وأَخْذَ لِنَفْسِهِ كَمَا أَخْذَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْ مَعِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلْدِهِ، خَمْسَائَة درهم..» (٩٩).

وبالتالي، فقد حقَّ الإمام في مجال سياسته العادلة نجاحاً بارزاً حتى شعر الجميع بتلك السياسة وأثارها الإيجابية على أرض الواقع، قالت إحدى النساء اللواتي عِشْنَ في كَنْفِ حُكْمِهِ: «إِنِّي أَحَبَّتُ عَلَيَا عَلَى عَدْلِهِ فِي الرُّعْيَةِ وَقَسْمِهِ بِالسُّوَيَّةِ»^(١٠٠)، بل إنَّ سِمةَ العدل هذه شَهِدَ لَهُ بِهَا حتَّى أعداؤه^(١٠١)، حتَّى قال الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب (عليه السلام): «رَحِمَ اللَّهُ عَلَيْأَنِّي، مَا اسْتَطَاعَ عَدُوَّهُ وَلَا وَلِيَهُ أَنْ يُنقِمَ عَلَيْهِ فِي حُكْمِ حُكْمِهِ وَلَا

مال المدينة عمّار بن ياسر وأبا الهيثم بن التيهان، فكتب: العربي والقرشىي والأنصاري والعمىي، وكل من كان في الإسلام من قبائل العرب وأجناس العجم سواء. فأتاه سهل بن حنيف بمولأ له أسود، فقال: كم تُعطي هذا؟ فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام): كم أخذت أنت؟ قال: ثلاثة دنانير وكذلك أخذ الناس، قال: فأعطوا مولاه مثل ما أخذ ثلاثة دنانير»^(٩٥). كذلك ما أورده صاحب كتاب فضائل الصحابة، عن فضالة بن عبد الملك عن كريمة بنت همام الطابية، قالت: «كان علي يقسم فيما بينه وبين الورس»^(٩٦) بالكوفة، قال فضالة: حملناه [أي: حملنا على العدل]

منه»^(٩٧). وعن عاصم بن كليب عن أبيه: «أنَّ علَيْاً قَسْمَ مَا فِي بَيْتِ الْمَالِ عَلَى سَبْعَةِ أَسْبَاعٍ، ثُمَّ وَجَدَ رَغِيفًا فَكَسَرَهُ سَبْعَ كِسَرَ، ثُمَّ دَعَا أَمْرَاء

..... د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
 الدراسة، مبيناً منهجه في هذا البُعد
 الحيوى من سياسته العادلة، بقوله:
«ألا لا يقول رجال منكم قد
غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار وفجروا
الأئمَّار وركبوا الخيول الفارهة،
واتخذوا الوصائف الرُّوقة [أي:
حِسَانٌ، وهو جمع رائِقٍ. الجوهري،
معجم الصِّحاح، ص ٤٣٨]، إذا
ما منعهم ما كانوا يخوضون فيه،
وأصرّهم إلى حقوقهم التي يعلمون،
فينقمون ذلك ويقولون حرمنا ابن
أبي طالب حقوقنا، ألا وأيَّها رجلٌ مِنْ
المهاجرين والأنصارِ مِنْ أصحابِ
رسول الله (ﷺ) يرى أنَّ الفضل لِهُ
عَلَى مَنْ سِواه لصُحبتِهِ، فإنَّ الفضل
الثَّيْرٌ غَدَّا عند الله وثوابه وأجره على
الله، وأيَّها رجلٌ استجابَ الله وللرسول
صدق مِلَّتنا ودخل ديننا واستقبل
قبلتنا فقد استوجب حقوق الإسلام
وحدوه. فأنتم عِباد الله، والمال مَالُ
الله يُقسم بينكم بالسوية، لا فضل فيه

قسمٌ قسمه»^(١٠٢). إلَّا أنَّ هذا لا ينفي بالطبع زيف أهل الهوى والنفاق، ممَّن لم يتجلَّ الإيمان في قلوبهم ويثبت، عن خطٌّ أمير المؤمنين وسياسته العادلة، فينقل لنا صاحب كتاب الغارات عن المُغيرة الضَّبِّي، أَنَّه قال: «كان أشراف أهل الكوفة غاشين لعليٍّ، وكان هو لهم مع معاوية، وذلك أَنَّ علياً كان لا يعطي أحداً من الفيء أكثر من حقٍّ، وكان معاوية بن أبي سفيان جعل الشَّرف في العطاء ألفي درهم»^(١٠٣).

وبالتالي فـإِنَّ هناك كثيراً مما يمكن أنْ يُقال عن إيمان أمير المؤمنين بالمساوة العادلة، وعددها قاعدة للتعامل بين مختلف فئات الناس، وبالمقابل فـإِنَّ مضمون المساواة العادلة عند عليٍّ بن أبي طالب كان له أبعاد عَدَّة، لعلَّ من أبرزها: الإنساني، والاجتماعي، والقانوني، والسياسي، والاقتصادي، موضوع





السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
لأحدٍ على أحد، وللمُتقين عند الله
غداً أحسنُ الجزاء وأفضلُ الشواب،
لم يجعل الله الدنيا للمُتقين أجرًا ولا
ثواباً، وما عند الله خير للأبرار. وإذا
كان غداً إنْ شاء الله فاغدوا علينا فإنَّ
عندنا مالاً نُقسمُه فيكم، ولا يختلفنَّ
أحدٌ منكم عربيٌ ولا أعجميٌّ
كان من أهلِ العطاء أو لم يكن، إلَّا
حضر»^(١٠٤).

المساواة، من أخطر قراراته الثورية؛ لأنَّه كان يعني انقلاباً اجتماعياً بكلِّ ما تعنيه هذه الكلمة من دلالات... كما كان رد فعل الأغنياء - وفي مقدمتهم ملاً قريش وأبناؤهم - ضدَّ عليٍّ وقراره، هو بداية الثورة المضادة ضدَّ حكمه»^(١٠٥).
وبالتالي، فإنَّ أسلوب المساواة العادلة كان أداةً بيد الإمام يسعى عن طريقها للقضاء على الفقر المدقع بجنب الشراء الفاحش في المجتمع الإسلامي، ومن هذا البعد فإنَّ «الناس غير متساوين في الضرائب، إذ لا تؤخذ الضريبة إلَّا من الموسرون المعوز»^(١٠٦). ويذهب علي شريعتي (١٩٣٣ - ١٩٧٧م) إلى أنَّ الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) هو أول من أوجد نظرية التساوي في الاستهلاك داخل المجتمع، وعدم خلق الحاجة واللهث وراء السلع المادية، والتفاوت الطبقي فيما

وهذا البيان الاقتصادي، هو ذو دلالاتٍ مهمة، بعيدة الغور وواضحة المعنى. وما نود أنْ نُشير إليه هنا هو أنَّ الإمام كان قد ذهب إلى أنَّ الفضل الديني لا يجب أنْ يعكس بصورةٍ ميزةٍ دنيوية، من جهة، ومن جهةٍ أخرى أنَّ المال ليس للسلطة الحاكمة، إنَّما هو مال الله (عزوجل) للأمة. وبهذا الصدد يرى المفَكِّر الإسلامي محمد عمار، أنَّ «قرار علي في العدول عن تمييز الناس في العطاء والعودة إلى نظام

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجواديتساوي الحاجة إليه^(١٠٧).

أَمَّا عَلَى الصُّعِيدِ الْعَمَليِ، فَقَدْ
كَانَ (اللَّهُمَّ) بَعْدَ وَصْوَلِهِ إِلَى سَدَّةِ

الْحُكْمِ، أَمِينًا لِمَا دَعَا إِلَيْهِ مِنْ ضَرُورَةِ
صِيَانَةِ حَقِّ الضَّمَانِ الاجتِمَاعِيِّ،
مُجَسِّدًا لِوَصْفِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ
(وَاللَّهُمَّ) لِحُكْمِ وَشَخْصِ الْإِمامِ،
بَأَنَّهُ: «أَرَأَهُمْ بِالرَّعْيَةِ»^(١٠٩)، إِذْ
أَصْدَرَ الْإِمامُ مَا يُمْكِنُ أَنْ نُطْلِقَ
عَلَيْهِ (وَثِيقَةِ حَقِّ الضَّمَانِ لِلْطَّبَقَاتِ
الضَّعِيفَةِ فِي الْجَمْعِ)، إِذْ جَاءَ فِي
عَهْدِ مَالِكِ الْأَشْتَرِ: «اللَّهُ اللَّهُ فِي الطَّبَقَةِ
السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ مِنْ
الْمَسَاكِينِ وَالْمَحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسِيِّ
وَالزَّمْنِيِّ، فَإِنَّ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعًا
وَمُعْتَرًا. وَاحْفَظْ اللَّهُ مَا اسْتَحْفَظَكَ
مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْمًا مِنْ

الضَّمَانِ مِسْتَوِيِّ الْكَفَايَةِ مِنْ
الْمَعِيشَةِ لِأَفْرَادِ الْمُجَمْعِ الْإِسْلَامِيِّ،
فَالْكَفَايَةُ مِنْ الْمَفَاهِيمِ الْمَرْنَةِ الَّتِي
يَتَسَعُ مَضْمُونُهَا كُلَّمَا ازْدَادَتِ الْحَيَاةُ
الْعَامَةُ فِي الْمُجَمْعِ الْإِسْلَامِيِّ يُسْرَأِ
وَرَخَاءً^(١٠٨).

الضمان الاجتماعي:

وبالمقابل، يقتسم الإمام علي بن أبي طالب (اللهُمَّ) ميدانًا آخر في معركته لبناء الإنسان والنهوض بواقعه الاقتصادي، وينبiri (اللهُمَّ) مؤكداً حق الضمان الاجتماعي، شارحاً أبعاده ومدافعاً ومعززاً لوجوده.



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
 حتّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ غَيْرَ مُتَّسِعٍ
 فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ
 فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ: «لَنْ تَقْدَسَ أُمَّةٌ لَا
 يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ مِنَ الْقَوِيِّ
 غَيْرَ مُتَّسِعٍ». ثُمَّ احْتَمَلَ الْخُرُقَ مِنْهُمْ
 وَالْعِيَّ، وَنَحْ عَنْهُمُ الضَّيقَ وَالآثَافَ
 يَسْعِطِ اللهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْنَافَ رَحْمَتِهِ،
 وَيُوجِبُ لَكَ ثَوَابَ طَاعَتِهِ. وَأَعْطِ
 مَا أُعْطَيْتَ هَيْئًا، وَامْنَعْ فِي إِجْمَالٍ
 وَإِعْذَارٍ».^(١١٠)

أَحَوْجُ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ،
 وَكُلُّ فَاعِذْنِرٍ إِلَى اللهِ فِي تَأْيِيدِ حَقِّهِ
 إِلَيْهِ. وَتَعَهَّدَ أَهْلَ الْيُسْرِ وَذَوِي الرِّقَّةِ
 فِي السَّنَنِ مَنْ لَا حِيلَةَ لَهُ وَلَا يَنْصُبُ
 لِلْمَسَأَلَةِ نَفْسَهُ، وَذَلِكَ عَلَى الْوُلَاةِ
 ثَقِيلٌ وَالْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ، وَقَدْ يُخَفَّفُهُ
 اللَّهُ عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَرُوا
 أَنْفُسَهُمْ وَرَثَقُوا بِصِدْقِ مَوْعِدِهِ

اللهُ هُمْ، وَاجْعَلْ لِذَوِي الْحَاجَاتِ
 مِنْكَ قَسْيًا تُفَرِّغُ هُمْ فِيهِ شَخْصَكَ،
 وَتَجْلِسُ هُمْ مَجْلِسًا عَامَّا فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ
 اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكَ، وَتَقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ
 وَأَعْوَانَكَ مِنْ أَحْرَاسِكَ وَشُرَطِكَ،

ويُعد هذا الجزء من العهد الذي
 كتبه الإمام مالك الأشتر من أوضح
 وأدق ما أمكننا العثور عليه فيتراث
 الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، بشأن
 حق الضمان الاجتماعي، ويمكن أنْ
 نتلمس به أكثر من إشارة مهمة،
 كرسم آلية وصيغ تنفيذ حق الضمان
 الاجتماعي ونقله من النظرية المثالية
 إلى الواقع العملي الملموس، وتحديد
 الفئات الاجتماعية المستفيدة من حق
 الضمان الاجتماعي، والمساحات التي

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى

يعمل فيها والأهداف التي يسعى
المقاومة الصارمة، فوضعوا مختلف
الحلول وشرعوا ألوان الأنظمة،
لإنجازها هذا الحق.

وإذ تُعد مشكلة الفقر من أهم
المشاكل التي تواجه الإنسانية التي
أعیت رجال الاقتصاد والفكر الذين
وضعوا في سبيل حلّها النظريات
والآراء، التي عجزت في القضاء
عليها واستعصاها من خارطة الوجود
الإنساني؛ لتتبلور بالتالي كأخطر
المشاكل الاجتماعية أثراً في تأخر
الأمم وانحطاطها، وأقصاها مفعولاً
في تدهور المجتمعات وانهيارها، فقد
كانت مشكلة الإنسان المُعذَّب منذ
المديات التاريخية بعيدة، وبقيت
مشكلته حتى اليوم، وظننا أثما
ستبقى مشكلته المعقدة والمستعصية
حتى الغدِ البعيد.

وبما أثما مشكلة الإنسان
الاجتماعية الخطيرة، فقد وقف
المفكرون والمصلحون والثوار منها
 موقف الصراع العنيف، و موقف
التي فلسفت الفقر فلسفةً اجتماعية
على لسان الإمام علي بن أبي طالب
(عليه السلام) بكلمته المأثورتين: «ما جاء
فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا مُتَّعَ بِهِ غَنِيٌّ»، «ما
رأيْتُ نعْمَةً مُوفَورَةً إِلَّا وَإِلَى جانِبِها



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
حقٌّ ماضٍ^(١١١)، وهاتان الكلمتان وقوله (عليه السلام): «لا حظٌ فيها لغنىٌ

و لا قويٌ مكتسب»، و قوله (عليه السلام): «الصدقةُ بُرهان»، و قوله (عليه السلام): «ما منعَ قومً زكاةً إلَّا ابتلاهم اللهُ بالسنين»، و قوله (عليه السلام): «لا ضرار ولا ضرار»^(١١٢). وبهذا الشأن أيضًا، روى

عن أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه)، أنه قال: «عجبتُ لمن لا يجد القوت في بيته، كيف لا يخرج على الناس شاهراً سيفه»^(١١٣).

وبالتالي، فقد كانت مشكلة الفقر شاحنةً في رؤية وضمير الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، حيث استشعرها بنظره ذات أبعاد إنسانية وإسلامية وسياسية واقتصادية، مؤكداً ضرورة القضاء على ظاهرة الفقر في المجتمع الإسلامي والإنساني، فيقول: «لو تمثّل لي الفقر رجالاً لقتلتهم»^(١١٤).

ولقد كان حق الضمان الاجتماعي السلاح الذي استخدمه الإمام في سعيه للقضاء على الفقر وإلغاء طبقة

توضحان لنا واقع المسألة وأنها مشكلة اجتماعية^(١١٥).

ومن هذا الأساس، أصبح من أبرز المشاكل التي حفل بها منهج أمير المؤمنين (عليه السلام) الإصلاحي يوم ولّي الحكم، مشكلة الفقر والغنى، سائراً على نهج القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهّرة في هذا الشأن.

وعن هذه الأخيرة وردتنا عشرات الأحاديث التي عالجت وسلطت الضوء على هذه المشكلة الاجتماعية الكبيرة، منها، قول رسول الله (عليه السلام): «لو أنَّ لابنِ آدمَ وادِيَا مِن ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانَ، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهُ إِلَّا تُرَاباً، وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»، و قوله (عليه السلام): «إنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ قَدْ نَفَثَ فِي رُوْعَيِّ أَنَّهُ لَنْ تَمُوتْ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوِي رِزْقَهَا، فَأَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ»، و قوله (عليه السلام): «نِعَمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»،



د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
أَمَّا بالنسبة لأهمية الحفاظ على
القراء من المجتمع.

ويُمْكِن كذلك تحديد الإطار العام لفلسفة الضمان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) وغايتها القصوى، بصيانة حياة الإنسان المادية والمعنوية، والرفع من شأنه لا الإساءة إليه أو إهانة كرامته. ويوجز الإمام مفهومه لآلية العمل في تحقيق الضمان الاجتماعي، بقوله: «المعروف كنزٌ من أفضل الكنوز، وزرعٌ من أرزقى الزروع، فلا يُزهدنكم في المعروف كفر من كفره وجحود من جحده. إنَّ المعروف لا يتمَّ إلا بشلات خصال: تصغيره، وستره، وتعجيله، فإذا صغَّرْتَه فقد عظمَته، وإذا سترته فقد أتمَّته، وإذا عجلَته فقد هنَّأْته»^(١١٦). هذا العمل الضخم المراد إنجازه في المجتمع ليستدعي متطلباتٍ مادية توظَّف لصالح هذا الهدف، وهو ما كان حاضرًا عند الإمام.

يُعَلِّمُونَ بِعِلْمٍ كَانُوا بِهِ مُؤْمِنُونَ إِذَا دَعَوْتَهُمْ إِلَيْهِمْ أَتَوْا إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِهِمْ بِغَاصِبٍ
وَكَذَّابٍ

٦٦٩

صَدَقَةُ السُّرُّ الَّتِي شَجَّعَ عَلَيْهَا الْإِمَامُ
بِوَصْفِهِ لَهَا، أَتَّهَا «تُطْفَئُ الْخَطِيَّةَ
وَتُطْفَئُ غَضْبَ الرَّبِّ»^(١١٨)، مُقدِّمًا
الْمَثَالَ الْعَمَلِيَّ لِصَيَّانَةِ الْكَيَانِ الْمَعْنُوِيِّ
لِلْمُحْتَاجِينَ ضَمِّنَ نَظَامَ الضَّمَانِ

السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان
الاجتماعي، الذي بذل غاية جهده
في سبيل إعادة تفعيله في ظل سياساته
الاقتصادية العادلة، التي هدف بها
بناء الإنسان وحفظ كرامته.
الزكاة كنظرية إسلامية لا تختص بحال دون مال، وأن من حق ولـي الأمر أن يطبق هذه النظرية في أي مجال يراه ضروريًا»^(١٢١).

أمّا الرافد الثاني الذي دعا الإمام إلى تطبيقه وتفعيله دعماً للضمان الاجتماعي فهو (خمس المكاسب)، والذي يتضمّن استناداً إلى أدلةٍ شرعية من القرآن والسنّة النبوية^(١٢٢)، خمس أرباح التجارات والصناعات والإيجارات والعمل والوظائف والهدية والوصية وأرباح مالك المنجم والمدخرات من الكسب الحرام إذا احتلّت بالحلال ولم يتميّز، فإن تميّز أخرج كُلَّه واللؤلؤ المستخرج والمواريث التي لم يؤدّ عنها الخمس، وذلك بعد أن يستنزل المُكْلَف مؤونة الحفظ ومؤونة الذين يعولهم ومركبـه ومسكنـه ونفقاتـه إضافـية لـمدة سنـة كاملـة، وما زاد عن ذلك فـفيه الخـمس^(١٢٣). وبالتالي،

ذلك كان توفير الموارد الضرورية لتنفيذ حق الضمان الاجتماعي من أولويات الإمام (عليه السلام)، الذي وجّه بإنشاء هيئة خاصة تتکفل العمل لتجسيـد هذا الحق على الصعيد العملي تكامـلاً مع سعيـه لتوفـير الموارـد المالية التي تـغطيـ الالتزامـات المتـعلـقةـ بهـذاـ الحقـ، كالـزـكـاةـ، التـيـ «ـهـيـ حـقـ لـازـمـ تـأـخـذـهـ الدـوـلـةـ وـتـقـاتـلـ عـلـيـهـ، فـهـيـ أـحـدـ أـرـكـانـ إـسـلـامـ وـقـدـ جـاءـ الـأـمـرـ بـهـاـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ مـقـرـونـةـ بـالـصـلـاـةـ نـحـوـ ثـلـاثـيـنـ مـوـضـعـاـ»^(١١٩). كما «ـثـبـتـ عنـ الإـمـامـ أـمـيرـ المؤـمنـينـ (عليـهـ السـلامـ)ـ منـ آـنـهـ وضعـ الزـكـاةـ عـلـىـ أـمـوـالـ غـيرـ الـأـمـوـالـ الـتـيـ وـضـعـتـ عـلـيـهـاـ الزـكـاةـ فيـ الصـيـغـةـ التـشـريعـيـةـ الثـابـتـةـ»^(١٢٠)... وهذا عنصر متحرك يكشف عن أن

..... د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
يمكن القول أنَّ مبدأ حُسْن المكاسب
الحقوق دعا إليها وجسَّدها في ميدان
التطبيق العملي.

وإذ دعا الإمام (عليه السلام) إلى أنْ ينعم
 الإنسان بحقِّ المساواة العادلة في
 أبعاده كافة سواءً البُعد الإنساني،
 أو الاجتماعي، أو الاقتصادي، أو
 السياسي، أو القضائي. إلَّا أنَّ الدعوة
 النظرية والممارسة العملية للإمام
 لترسيخ هذا الحق لم تكن على
 حساب المعايير الموضوعية للفاضل

الضمان الاجتماعي في مجتمعاتنا
 المعاصرة. وإلى غير ذلك من روافد
 المالية التي كانت تصب في سبيل
 دعم برنامج الضمان الاجتماعي
 في دولة أمير المؤمنين علي بن أبي
 طالب (عليه السلام)، كإشاعة فلسفة البذل
 والسخاء بين المسلمين، وغيرها.

الخاتمة:

بعد أنْ تناولنا موضوع سياسة
 الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)
 الاقتصادية، ودورها في بناء الإنسان،
 بدراستِ جاءت في مبحثين. نجد
 أنَّ الإمام يُعد تحجسيداً حيَا للشريعة
 الإسلامية برافقها القرآن الكريم
 والسنَّة النبوية، مُضافاً إليها إبداع
 الإنسان المتميز في تطبيق النص على
 أرض الواقع، ولاسيما في مجال بناء
 الإنسان وحفظ حقوقِه، إذ شملت
 رؤيته مساحةً واسعةً من تلك

يمثل حَقّاً من حقوق الإنسان على

أُخْرَى، إذ أنَّ الإيمان والتقوى والعلم
 والعمل المُثمر هي من مقومات
 الإنسان الفاضل والمجتمع الصالح.
 وواحدة من أبرز ما توصلنا
 إليه في دراستنا هذه، أنَّ العمل إنما

٤٧١

السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان..... وفق رؤية الإمام (عليه السلام). لذلك دعا العامة خدمةً للفرد والمُجتمع.

كذلك فقد شَغِل حق الضمان الاجتماعي حيزاً مهماً من تجربة الإمام في إرساء حقوق الإنسان والعمل على بنائه اجتماعياً. فقد بين الإمام الأساس الشرعي والإنساني والسياسي لهذا الحق إضافةً لممارسته العملية له، إذ شَمِلت تجربته العملية الضمان ضدّ الفقر، وتحقيق الأمان الغذائي، والضمان الصحي، ورعاية المستضعفين في المجتمع من الأيتام والأرامل وكبار السن، ناهيك عن شمول الضمان الاجتماعي - على وفق الرؤية العلوية - تقديم المعونات الاقتصادية وضمان السكن والعيش الكريم للإنسان^(١٢٤). من أجل ذلك كانت للإمام فرادته، وقد جاءت ظاهرةً في كتابات المؤرخين الأوائل ودراسات الباحثين، عرباً أو مُستشرين.

وبالتالي، فقد كان مشروع الدولة إلى احترام العَمَال، وخلق المجتمع المنتج، والسعى الجاد لتوفير فرص العمل عبر ضبط الحياة الاقتصادية، وتعزيز دور القضاء الاقتصادي، وتنظيم العمل في المجتمع، وتشجيع العمران والتخطيط الاقتصادي، ومنع السُّخرة، وضرورة حصول العَمَال على حقوقهم بالأجور العادلة والحياة الكريمة، ليكون (العمل) بذلك واحداً من أبرز مقومات وأسس النظرية الاقتصادية في الإسلام.

كما أتَسْمَت رؤية الإمام للملكية بالإيجابية، إذ عَدَّها حَقّاً من حقوق الإنسان سعى لصيانته عبر آليات عدّة لعلّ من أهمها البُعد المعنوي بتأكيدِ حُرمة مسّ ملكية الآخرين، بغير وجه حق، والبعد المادي عبر تأكيد مبدأ العقوبة على من يتعدّى على ملكية الآخرين وصيانة الملكية

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى

مُطلق عن قامةٍ عُلياً لها ذلك الdoi
العاصف في النفس بما تميّزت به من
صفاءٍ وعلمٍ وشجاعةٍ وزهدٍ ليس
سهلاً، وكذلك البحث في شخصيةٍ
وحياةٍ أمير المؤمنين علي (عليه السلام)
بطبيعته إلى الانبهار والإعجاب،
وهذا محظورٌ في الدراسات التاريخية
التي توجب التجدد عن المشاعر
والعقل ما يجب الذهاب تحت لوائهٍ
إلى النص، وليس غيره ما يحمل على
الاقتراب من الحقيقة التاريخية.

ونعتقد بكلٍّ تواضع أننا سرنا
في هذه الدراسة تحت مظلَّة المنهج
العلمي في دراسةٍ تاريخ الإمام علي
بن أبي طالب (عليه السلام) ومشروع دولته،
وقد حققنا عملاً يتسم بال موضوعية،
ولم نستدرج إلى معطياتٍ خارجةٍ عن
النص أو إلى قراءةٍ منفعلةٍ له. والله
ولي التوفيق، والحمد لله أولاً وأخراً.

نابضاً في فكر عليٍّ بن أبي طالب
(عليه السلام) ومارساته، مستلهماً ذلك من
القرآن ومن تجربة الرسول (صلوات الله عليه وسلم)
في المدينة، هذا الموروث الذي وجد
من تأمر عليه عن قصدٍ أو غير قصدٍ
في عهد عثمان أو ربما قبله، ولم يبقَ
سوى القليل منه. ولعلَّه أراد أنْ يعيد
بناء الأنموذج في الكوفة، ومن ثمَّ
تعيميه على الدولة كلَّها بعد استعادةٍ
وحديتها، وصهر قبائلها في إطارٍ
 قضيةٍ مشتركة، ولكن، كما بدا، أنَّ
ثمة من كان يترَّبص بمشروع الدولة
على هذه الصورة، ولم يُرد أن تأخذ
هذا المدى من الجذرية والعمق.
وفي الختام نود أنْ نُبَيِّنَ أننا
اجتهدنا قدر المستطاع لتحقيق دراسةٍ
موضوعيةٍ حيادية عن سياسية الإمام
علي بن أبي طالب (عليه السلام)، إلا أنَّ ذلك
كان صعباً جدًا؛ لأنَّ الحديث بحيادٍ

السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان الهوامش:

..... ج. ٢ ، ١٩٢٤ م)

(٥) في كتابه (الجمهورية) الذي ألفه حوالي عام ٣٨٠ قبل الميلاد، وهو المؤلف الرئيس له، يتحدث فيه عن تعريف العدالة، والنظام، وطبيعة الدولة العادلة والإنسان العادل، وقد ربط أفلاطون طبقات المجتمع مع فضائل اجتماعية معينة، مشبهاً طبقات المجتمع بالنفس، حيث العاقلة المُريدة والمشتهية. هذا الكتاب الذي وضعه أفلاطون على لسان أستاذِه سocrates تناول فيه أيضاً قضايا تخص الدول والمجتمعات الشرقية والغربية منذ فجر التاريخ الإنساني، ليُناقش في بداية الكتاب فكرة العدالة، وكيف نبني دولةً عادلةً أو أفراداً يحبون العدالة. لمزيد من التفاصيل، يُنظر:

The Republic of Plato. James Adam (edit.). Cambridge: at the University Press. 1900.

(٦) وذلك في كتابه (آراء أهل المدينة الفاضلة) الذي قَصَدَ منه تكوين مجتمع فاضل (يوتوبيا Utopia) من نوع المجتمعات التي فَكَرَ فيها من قبله طائفة من فلاسفه اليونان كجمهورية أفلاطون، ومن بعدهم كتاب (مدينة الشمس) Tommaso Campanella للفيلسوف الإيطالي

عام ١٥٦٨ (١٦٣٩ م)، الذي كتبه عام

١٦٠٢ م بالإيطالية، والذي يُعد من أوائل الأعمال الفلسفية اليوتوبية المهمة في العصر الحديث، وقد أفرد الفارابي جزءاً كبيراً من كتابه لبحث الناحية الاجتماعية ذاتها إلى أنَّ أساس الاجتماع الحاجة

(١) يُنظر: المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٩٥٧ هـ / ٣٤٦ م)، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد هشام النعسان وعبد المجيد طعمة حلبي، (بيروت، دار المعرفة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م)، ج. ٢، ص ٣١٥.

(٢) لمزيد من التفاصيل، يُنظر: ابن هلال الثقفي، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد (ت ٢٨٣ هـ / ٨٩٦ م)، كتاب الغارات (أو: الاستفار والغارات)، تحقيق: عبد الزهراء الحسيني الخطيب، (بيروت، دار الأضواء، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م)، ص ٥٣ - ٧٢.

(٣) غِدِنْزِر، أنتوني، علم الاجتماع، ترجمة: فايز الصياغ، (بيروت، المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٥ م)، ص ٤٧.

(٤) في بحثه في علم الأخلاق، أو ما يُسمى بالمعرفة العملية)، أي تلك المعرفة التي تجعل الناس قادرين على التصرف السليم والعيش في سعادة، بينما أنَّ الهدف الذي يسعى إليه الناس هو السعادة ونحن نُحقق السعادة عندما نؤدي وظيفتنا؛ وأنَّ الإنسان في رأي أرسطو هو الحيوان العاقل، ووظيفته هي أنْ يعقل الأمور، فإنه تَبعَاً لذلك تكون الحياة السعيدة للإنسان هي تلك الحياة التي يحكمها العقل. لمزيد من التفاصيل، يُنظر: أرسطو طاليس، علم الأخلاق إلى نيقوماخوس، ترجمه عن الفرنسيّة: أحمد لطفي السيد، (القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٤٣ هـ / ٢٠٠٥ م).

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي
 المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٥م)؛ دور كهaim، إميل، في تقسيم العمل الاجتماعي، ترجمة: حافظ الجمالي، (بيروت، اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع، ١٩٨٢م)؛ لوکاش، جورج، التاريخ والوعي الظبيقي، ترجمة: هنا الشاعر، ط٢، (بيروت، دار الأندلس، ١٩٨٢م)؛ أندرسن، بندكت، الجماعات المتخيلة. تأملات في أصل القومية وانتشارها، ترجمة: ثائر ديب، (بيروت، شركة قدمس للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م)؛ بوبر، كارل، منطق الكشف العلمي، ترجمة: ماهر عبد القادر محمد، (بيروت، دار الهضبة العربية، ١٩٨٦م)؛ وغيرها.

الفطرية. لمزيد من التفاصيل، ينظر: وافي، علي عبد الواحد، المدينة الفاضلة للفارابي، (القاهرة، نهضة مصر للطباعة والنشر، د. ت)، ص ١٩ - ٣٣.

(٧) بواسطة كتابه (تهذيب الأخلاق)، الذي يمثل قمة الإبداع الأخلاقي في أجواء الفكر العربي والإسلامي في ذلك العصر، مسجلاً فيه أدق النظريات الأخلاقية وأنبتها. وبالتالي، يُعد هذا المصدر أساسياً لدراسة علم الأخلاق Ethics في القرن الرابع الهجر/ العاشر الميلادي، والعصر البويري؛ ذلك لأنَّه جاء عن مشاهدة وعيان من مؤلفه، أو نقلًا مباشرًا عن عاشوا وعاصروا تلك الحقبة. لمزيد من التفاصيل، ينظر: مسکویه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب، تهذيب الأخلاق، تحقيق: عماد الهملاي، (بيروت، منشورات الجمل، ٢٠١١م).

(٨) من أبرز مراجع علم الاجتماع الحديث: فيبر، ماكس (١٨٦٤ - ١٩٢٠م)، الاقتصاد والمجتمع، ترجمة: محمد التركي، (بيروت، المنظمة العربية للترجمة)؛ لومان، نيكولاوس، مدخل إلى نظرية الأسواق، ترجمة: يوسف فهمي حجازي، (كولونيا (ألمانيا)، منشورات الجمل، ٢٠١٠م)؛ كرومبتون، روزماري، الطبقات والترافق الطبقي، ترجمة: محمود عثمان حداد وغسان رملاوي، (بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٦م)؛ غدنز، أنتوني، علم الاجتماع، ترجمة: فايز الصياغ، (بيروت،

يُنظر:

Lucas, John Randolph, A Treatise on Time and Space. London: Methuen, 1973; Brian, Denis, Einstein: A Life. New York: John Wiley, 1996.

(٩) يقصد بهذا المصطلح نمط السيرة العقلائية في المجتمع الإسلامي على وجه الخصوص، التي



السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان (١٥) يقول (عليه السلام): «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مَّنْ ذَكَرَ أَوْ أُنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْخِيَّنَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنْجُزِيَّنَهُ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»، (سورة النحل، الآية: ٩٧). «وَأَمَّا مَنْ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَرَاءُ الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا»، (سورة الكهف، الآية: ٨٨). «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِتَقْسِيهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَيْدِ»، (سورة فصلت، الآية: ٤٦). «الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحْسِنُ مَا بَرُوا»، (سورة الرعد، الآية: ٢٩). «فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ هُمْ مَغْفَرَةٌ وَرَزْقٌ كَرِيمٌ»، (سورة الحج، الآية: ٥٠). «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ»، (سورة النور، الآية: ٥٥). وغيرها كثير من الآيات القرآنية المباركة. أمّا بالنسبة للسنة النبوية الشريفة، فقد تعددت كذلك وكثُرت الأحاديث التي تناولت هذا الموضوع، مشددةً على أهميته الكبيرة، مثل قوله (عليه السلام): «ثلاث لا يغل عليها قلب المؤمن: إخلاص العمل، والصيحة لولي الأمر، ولزوم الجماعة». أخرجهُ أحمد بن حنبل في مسنده. يُنظر: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الذهلي (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م)، مسندي الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعبان الأرنؤوط وأخرون، (بيروت، مؤسسة الرسالة، د. ت)، ج ٢٧، ص ٣٠١ - ٣٠٠، حديث رقم (١٦٧٣٨).

تدل على استمرار عادة الناس وتبنيهم العمل على فعل شيء، أو ترك شيء، والمقصود بالناس: جميع العقلاء والعرف العام من كل ملة ونحلة، فيعم المسلمين وغيرهم، والتعبير الشائع عند الأصوليين المتأخرين. والمراد منهم علماء الأصول في الأزمنة المتأخرة، تسميتها (بناء العقلاء). فالسيرة العقلائية تقضي بلزوم رجوع الجاهل إلى العالم وأهل الخبرة. لمزيد من التفاصيل، يُنظر، المظفر، محمد رضا (ت ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٤ م)، أصول الفقه، ط ٢، (بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م)، ج ٢، ص ١٥١ - ١٥٦.

(١١) البخاري، جاسم محمد شهاب، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي، (الموصل، مطبعة الجمهور، ١٩٩٠ م)، ص ٣٨.

(١٢) الصدر، الإسلام يقود الحياة، ص ٣٣.

(١٣) أورده جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) عن ابن عساكر (ت ٥٧١ هـ / ١١٧٦ م)، في: الأمير الصناعي، محمد بن إسماعيل (ت ١١٨٢ هـ / ١٧٦٨ م)، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، (الرياض، مكتبة دار السلام، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م)، ج ٩، ص ٢٣٧ - ٢٣٨، حديث رقم (٧٥٧٦).

(١٤) القرشي، باقر شريف (ت ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م)، العمل وحقوق العامل في الإسلام، ط ٢، (النجف الأشرف، مطبعة الآداب، د. ت)، ص ١٤ - ١٥.

- د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
- (٢١) مدیر، کاظم، الحکم من کلام الإمام أمير المؤمنین علی (علیه السلام)، ط١، (مشهد، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للأستانة الرضوية المقدسة، ١٤١٧ھـ)، ج١، ص٢٩.
- (٢٢) المرجع نفسه، ج١، ص٧١، ص٣٩.
- (٢٣) الواسطي، أبو الحسن کافی الدین علی بن محمد الليثي (توفي مطلع القرن السابع الهجري)، عيون الحکم والمواعظ، تحقيق: حسين الحسيني، (قم، دار الحديث، ١٣٧٦ھـ)، ص١٣٦.
- (٢٤) مدیر، الحکم من کلام أمیر المؤمنین، ج١، ص١٥١.
- (٢٥) الواسطي، عيون الحکم والمواعظ، ص١٢١.
- (٢٦) مدیر، الحکم من کلام أمیر المؤمنین (علیه السلام)، ص٨٣؛ وللمزيد من التفاصيل حول اهتمام أمیر المؤمنین بالدقة والتخصص في العمل، يُنظر: الموسوي، محسن باقر، الإدارة والنظام الإداري عند الإمام علی (علیه السلام)، ط١، (بيروت، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ١٩٩٨م)، ص١٨ وما بعدها.
- (٢٧) بيضون،ليب،تصنيف نهج البلاغة، ط٢، (طهران، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٨ھـ)، ج٢، ص٧٣٦.
- (٢٨) المرجع نفسه، ج٢، ص٧٣٣.
- (٢٩) الواسطي، عيون الحکم والمواعظ، ص١٨٥.
- (٣٠) مدیر، الحکم من کلام أمیر المؤمنین (علیه السلام)، ص٩١-٩٢.
- (١٦) الحُر العاملی، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ھـ/ ١٦٩٣م)، تفصیل وسائل الشیعہ إلى تحصیل مسائل الشریعه، (قم، مؤسسه آل البيت لإحياء التراث، ١٣٧٢ھـ)، ج١٧، ص٢٣.
- (١٧) الشیخ المفید، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العکبی البغدادی (ت ٤١٣ھـ/ ١٠٢٢م)، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، (بیروت، مؤسسه آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٦ھـ/ ١٩٩٥م)، ج١، ص٣٠٣؛ الطباطبائی، محمد حسین (ت ٤٠٢ھـ/ ١٩٨١م)، المیزان في تفسیر القرآن، (قم، جماعت المدرسین في الحوزة العلمیة، د. ت)، ج١٨، ص٣٨٣.
- (١٨) النوری، المیرزا حسین بن محمد تقی الطبرسی (ت ١٣٢٠ھـ/ ١٩٠٢م)، مُستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، ط٣، (بیروت، مؤسسه آل البيت لإحياء التراث، ١٤١١ھـ/ ١٩٩١م)، ج١٣، ص٩-١٠.
- (١٩) ابن أبي الحدید، أبو حامد عبد الحمید بن هبة الله بن محمد بن الحسین المعزی (ت ٦٥٦ھـ/ ١٢٥٨م)، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهیم، ط٢، (القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٨٦ھـ/ ١٩٦٧م)، ج٩، ص٢٢٩، خطبة رقم (١٦١).
- (٢٠) لمزيد من التفاصیل، يُنظر: الصدر، محمد باقر (ت ١٤٠٠ھـ/ ١٩٨٠م)، الإسلام يقود الحياة، ط٢، (طهران، وزارة الإرشاد الإسلامي، ١٤٠٣ھـ)، ص٩١-٩٢.



- السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....**
- ج ١، ص ٨٨.
- (٣١) الصدر، الإسلام يقود الحياة، ص ٩٣.
- (٣٢) مَا قاله الطبرى معلقاً بعد أن أورد هذه الآية المباركة: «ما كان ينبغي له أن يخون، فكما لا ينبغي له أن يخون فلا تخونوا»، كذلك قال الفخر الرازى: «واعلم أنَّ الخيانة مع كُلِّ أحدٍ محرمة، وتحقيق النبي بهذه الحرممة فيه فوائد، أحدها: أنَّ المجني عليه كُلَّما كان أشرف وأعظم درجةً كانت الخيانة في حقِّه أفحش، والرسول أفضل البشر، فكانت الخيانة في حقِّه أفحش. وثانيها: أنَّ الوحي كان يأتيه حالاً فحالاً، فمن خانه فربما نزل الوحي فيه، فيحصل له مع عذاب الآخرة فضيحة الدنيا. وثالثها: أنَّ المسلمين كانوا في غاية الفقر في ذلك الوقت، فكانت تلك الخيانة هناك أفحش». يُنظر: الطبرى، محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ/٩٢٢ م)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركى، (القاهرة، دار هجر، ١٤٢٢ هـ/٢٠٠١ م)، ج ٦، ص ١٩٨؛ الفخر الرازى، أبو عبد الله محمد بن عمر التيمى الشافعى (ت ٦٠٤ هـ/١٢٠٧ م)، مفاتيح الغيب، (بيروت، دار الفكر، ١٤٠١ هـ/١٣٥٧ م)، ج ٩، ص ٧٤.
- ٤٧٨
- (٣٣) الفخر الرازى، مفاتيح الغيب، ج ٩، ص ٧١. كذلك يُنظر في المعنى نفسه ما رواه: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ/٨٨٨ م)، سُنن أبي داود، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدى، ط ٣، (بيروت، دار الكتب
- (٣٤) صحيح مسلم، ص ٩٨-٩٩، حديث رقم ٢٨٠.
- (٣٥) استناداً إلى مجموعةٍ من الآيات القرآنية، منها قوله (عزوجل): «وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمُعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَلِحُونَ» (سورة آل عمران، آية: ١٠٤)، «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمُعْرُوفِ وَتَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» (سورة آل عمران، آية: ١١٠).
- (٣٦) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت ٤٥٠ هـ/١٠٥٨ م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: خالد رشيد الجميلى، (بغداد، المكتبة العالمية، ١٤٠٩ هـ/١٩٨٩ م)، ص ٣٦٢؛ كذلك يُنظر: الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف (٤٥٨ هـ/١٠٦٦ م)، الأحكام السلطانية، (القاهرة، مطبعة مصطفى الباي الحلبي، ١٩٨٩ هـ/١٣٥٧ م)، ص ٢٦٨.
- (٣٧) تعددت البحوث والمؤلفات في موضوع الحسبة في العصر الحديث، حتى بات من غير الممكن حصرها وتعدادها. أمّا مصادرنا الأولية في هذا الموضوع، فمن الممكن أن نعرض لأبرزها وأهمها ممَّن خصَّصَت لهذا الموضوع دون غيره من موضوعات الفكر الإسلامي وأنظمته التشريعية. هذه المصادر هي: الأندلسى، أبو زكريا يحيى بن

- د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادى
- عمر بن يوسف بن عامر الكنانى (ت ٢٨٩ هـ / ٩٠١ م)، كتاب أحكام السوق، تحقيق: محمود على مكّي، مجلّة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد، ١٣٧٥ هـ / ١٩٥٦ م، ٤، ع ١ - ٢، ص ٥٩ - ١٥١؛ السقطي، أبو عبد الله محمد بن أبي محمد المالقي الأندلسي (ت ١١٥ هـ / ١٩٣١ م)، الشيزري، أبو النجيب جلال الدين عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله العدوي (توفي نحو ٥٩٠ هـ / ١٠٩٤ م)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق: السيد الباز العربي، (القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٣٦٥ هـ / ١٩٤٦ م)؛ ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني (ت ٧٢٨ هـ / ١٣٢٨ م)، الحسبة في الإسلام، (بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت)؛ ابن الأخوة، محمد بن محمد بن أحمد القرشي (ت ٧٢٩ هـ / ١٣٢٩ م)، معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق: محمد محمود شعبان، (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦ م)؛ السنامي، عمر بن محمد بن عوض (ت ١٤٨ هـ / ١٤ م)، نصاب الاحتساب، تحقيق: مريزن سعيد عسيري، (مكة المكرمة، مكتبة الطالب الجامعي، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م)؛ ابن الدبيع، وجيه الدين عبد الرحمن بن علي الشيباني (ت ٩٤٤ هـ / ١٥٣٧ م)، بغية الإربة في معرفة أحكام الحسبة، تحقيق: طلال بن جحيل الرفاعي، (مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٩٩٣ م)، ص ٥٣.
- ٤٤) عساف، محمود، المنهج الإسلامي في إدارة الأعمال، (جدة، مكتبة الخدمات الحديثة، ٢٠٠٢ م)، ص ١٠٠.
- ٤٥) الفنجري، محمود شوقي، ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية وأهمية الاقتصاد الإسلامي، (القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٩٩٣ م)، ص ٥٣.
- ٤٦) إمام، محمد كمال الدين، أصول الحسبة في الإسلام. دراسة تأصيلية مقارنة، (القاهرة، دار الهدى، ١٩٨٦ م)، ص ١٥ - ١٦.
- ٤٧) ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة، ج ١، ص ٢٦٩.
- ٤٨) عبده، محمد (ت ١٨٤٩ هـ / ١٩٠٥ م)، شرح نهج البلاغة، (بيروت، دار المعرفة، د. ت.)، ج ٣، ص ٨٢ - ١١١.
- ٤٩) (٤١) المرجع نفسه.
- ٥٠) عياصرة، بسام عوض، الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الإسلامي، (عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩ م)، ص ١٤٦.
- ٥١) (٤٢) الضحيان، عبد الرحمن بن إبراهيم، الرقابة الإدارية: المنظور الإسلامي والمعاصر والتجربة السعودية، (بيروت، الدار العربية للموسوعات، ١٩٩٣ م)، ص ٩٢.
- ٥٢) عساف، محمود، المنهج الإسلامي في إدارة الأعمال، (جدة، مكتبة الخدمات الحديثة، ٢٠٠٢ م)، ص ١٠٠.
- ٥٣) الفنجري، محمود شوقي، ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية وأهمية الاقتصاد الإسلامي، (القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٩٩٣ م)، ص ٥٣.
- ٥٤) عمر بن يوسف بن عامر الكنانى (ت ٢٨٩ هـ / ٩٠١ م)، كتاب أحكام السوق، تحقيق: محمود على مكّي، مجلّة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد، ١٣٧٥ هـ / ١٩٥٦ م، ٤، ع ١ - ٢، ص ٥٩ - ١٥١؛ السقطي، أبو عبد الله محمد بن أبي محمد المالقي الأندلسي (ت ١١٥ هـ / ١٩٣١ م)، الشيزري، أبو النجيب جلال الدين عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله العدوي (توفي نحو ٥٩٠ هـ / ١٠٩٤ م)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق: السيد الباز العربي، (القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٣٦٥ هـ / ١٩٤٦ م)؛ ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني (ت ٧٢٨ هـ / ١٣٢٨ م)، الحسبة في الإسلام، (بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت)؛ ابن الأخوة، محمد بن محمد بن أحمد القرشي (ت ٧٢٩ هـ / ١٣٢٩ م)، معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق: محمد محمود شعبان، (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦ م)؛ السنامي، عمر بن محمد بن عوض (ت ١٤٨ هـ / ١٤ م)، نصاب الاحتساب، تحقيق: مريزن سعيد عسيري، (مكة المكرمة، مكتبة الطالب الجامعي، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م)؛ ابن الدبيع، وجيه الدين عبد الرحمن بن علي الشيباني (ت ٩٤٤ هـ / ١٥٣٧ م)، بغية الإربة في معرفة أحكام الحسبة، تحقيق: طلال بن جحيل الرفاعي، (مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٩٩٣ م)، ص ٥٣.





السنة الرابعة - العدد السادس - ٢٠١٥ / ١٤٣٤ هـ



٤٨٠

(٤٧) القاضي أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم

الأنصاري (ت ١٨٢ هـ / ٧٩٨ م)، كتاب الخراج،

(بيروت، منشورات الجمل، ٢٠٠٩ م)، ص ٣١ -

٣٢؛ المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر،

٢، ص ٣١٥؛ وقد أورد البلاذري روايةً عن

يجيسي بن آدم (ت ٢٠٣ هـ / ٨١٨ م): «أنَّ عمر

بن الخطَّاب أراد قسمة السُّواد بين المسلمين...»

فشاور أصحاب رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في ذلك، فقال

علي: «دعهم يكونوا مادةً للمسلمين..». يُنظر:

البلاذري، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر

(ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م)، فتوح البلدان، تحقيق: عبد

القادر محمد علي، (بيروت، دار الكتب العلمية،

١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م)، ص ١٦١ - ١٦٣؛ ولزيده من

التفاصيل، يُنظر: الكبيسي، حمدان عبد المجيد،

الخرج. أحكامه ومقديره، (بغداد، جامعة

بغداد، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م)، ص ٧٧ - ٨٣.

(٤٨) كان من إرهاصاتها موقف مالك بن الأشتر

التُّخخي وأصحابه من سعيد بن العاص (ت

٥٥٩ هـ / ٦٧٩ م) الذي اعتبر السُّواد قطيناً (بستانًا)

لقريش. المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص

٣٠١ - ٣٠٠.

(٤٩) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ١، ص

٢٦٩.

(٥٠) المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣١٥.

(٥١) عبده، محمد، شرح نهج البلاغة، ج ٢، ص

السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عَلَيْهِ الْكَلَمُ) ودورها في بناء الإنسان.....

(٤٦) يُنظر: عبده، محمد، شرح نهج البلاغة، ج ٦ - ٧.

(٥٢) المصدر نفسه.

(٥٣) علَّماً أننا في هذا المجال نعتمد الرأي القائل بـ: «انتشار السيادة الإسلامية لا الدين الإسلامي»، فيما يُسمى بـ(حروب التحرير) التي نرى أن يكون الأصح تسميتها بـ(حروب التوسيع أو السيطرة الإسلامية). وهو الرأي الذي نادى به الأستاذ الدكتور ناجي حسن، إذ يقول في هذا الموضوع ما نصه: - فـما أَنْ فَرَغَ - أَبُو بَكَرٍ - مِنْ أَمْرِ أَهْلِ الرَّدَّةِ حَتَّى كَتَبَ إِلَى «أَهْلِ مَكَّةَ وَالظَّافِفَةِ وَالْيَمَنِ وَجَيْعَ الْعَرَبِ بِنَجْدِ وَالْحِجَازِ» يَسْتَفِرُهُمْ لِلْجَهَادِ، وَيُرْغِبُهُمْ فِيهِ وَفِي غَنَائِمِ الرُّومِ، فَسَارَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ بَيْنِ مُخْتَسِبٍ وَطَامِعٍ فَأَتَوْا الْمَدِينَةَ مِنْ كُلِّ أُوبِ؟ (البلاذري، فتوح البلدان، ص ٧١)؛ وقد استطاع الإسلام أن يوجد هذه الجموع وينظمها ويدفع بها نحو مناطق الفتح، فاندفعت تلك الجموع تنشر السيادة الإسلامية، لا الدين الإسلامي كما يُشَاع ويُظنُ دون علمٍ أو تحيص، يدل على ذلك أنَّ جَمِيعَ الْمَوَاثِيقِ وَالْعَهُودِ التِّي كَتَبَهَا قَوَادُ الْفَتْحِ لِأَهْلِ الْبَلَادِ الْمُفْتَوَحَةِ لَمْ تَشْرُطْ اعْتَنَاقَهُمُ الْإِسْلَامَ، وَإِنَّمَا خَيْرُ وَابْنِ هَذَا أَوْ دَفْعُهُمْ لِلْجَزِيَّةِ». يُنظر: القبائل العربية في المشرق خلال العصر الأموي، (بغداد، اتحاد المؤرخين العرب، ١٩٨٠ م)، ص ٦٣ - ٦٤.

(٥٤) يرى الدارسون أنَّ للخارج أهميةً كبيرةً في تاريخ الدولة الإسلامية، بعضهم ينسب إلى مقاديره وأساليبه جایته كثير من الحركات

د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادی

Circumstances in Iraq, Philadelphia: Porcupine Press, 1949; Morony, Michael G., Iraq after the Muslim Conquest, Princeton, N.J.: Princeton University Press, 1984.

(٥٥) عبده، محمد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص

.٩٦

(٥٦) نقصد به: يزيد بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي (٥٣ - ١٠٢ هـ / ٦٧٣ - ٧٢٠ م)، أحد القادة الشجعان الأجواد. ولّ خراسان بعد وفاة أبيه سنة ٨٣ هـ، فمكث نحوًا من ستّ سنين، وعزله عبد الملك بن مروان برأي الحجاج (أمير العراقين في ذلك العهد) وكان الحجاج يخشى بأسه، فلما تمّ عزله حبسه، فهرب يزيد إلى الشام. ولّا أفضت الخلافة إلى سليمان بن عبد الملك، ولّاه العراق ثمّ خراسان، فعاد إليها، وافتتح جرجان وطبرستان. ثمّ تُقل إلى إمارة البصرة، فأقام فيها إلى أن استخلف عمر بن عبد العزيز، فعزله. وأخباره كثيرة. وإياده عنى الفرزدق بقوله: (إذا الرجال رأوا يزيد رأيهم - خضع الرقاب نواكس الأبصار). ابن خلّكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت ٦٨١ هـ / ١٢٨٢ م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت، دار صادر، ١٩٩٤ م)، ج ٦، ص ٢٧٨ - ٣٠٩؛ ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٦ م)، تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبدأ والخبر

والثورات، ويربط آخرؤن بينه وبين الأوضاع الزراعية من حيث الازدهار أو التدهور، ويذهب كثيرون إلى أنه القاعدة التي تستند إليها الدولة، وأن إدارة المالية تتركز عليه. وقد لا تخلو هذه الآراء من حقيقة، ولكنها ليست دقيقة بالضرورة، وقد اتجه كثير من الباحثين إلى القول بأنّ المخرج في الدولة الإسلامية هو استمرار للنظم الإدارية القائمة قبل الإسلام، فرأى بعضهم، أنه في الشام ومصر استمرار للنظام البيزنطي، ورأى آخرون أنه في العراق والمشرق استمرار للنظام الساساني. كل ذلك في وقتٍ تتوالى فيه الابحاث بلغاتٍ أجنبية لتوضيح هذين النظامين، من دون أن يُكتب عنها في العربية ما ذُكر، ودون أن يُثبت في كثير من مشاكلهما إلى الآن. ومن أمثلة الدراسات الاستشرافية التي تناولت موضوع المخرج في الدولة الإسلامية: فلهاؤزن، يوليوس، تاريخ الدولة العربية من ظهور الإسلام إلى نهاية الدولة الأموية، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريدة، (القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٥٨ م)؛ دينيت، دانييل، الجزية والإسلام، ترجمة: فوزي فهيم جاد الله، (بيروت، دار مكتبة الحياة، ١٩٦٠ م)؛

Von Kremer, A. F., Über Das Budget Der Einnahmen Unter Der Regierung Des Harun Alrasid: Nach Einer Neu Aufgefundenen Urkunde, Wien: [s.n.], 1887; Lokkegaard, Frede, Islamic Taxation in the Classic Period with Special Reference to



- السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....**
- (٦٣) بغداد. ياقوت الحموي، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي (ت ٦٢٦هـ / ١٢٢٥م)، معجم البلدان، (بيروت، دار صادر، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م)، ج ١، ص ٤١٠.
- (٦٤) ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الجزرى الشيباني (٦٣٠هـ / ١٢٣٣م)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجد، (بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت.)، ج ٤، ص ٩٨.
- (٦٥) الطبرى، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة، دار المعارف، د. ت.)، ج ٤، ص ٥٤٣.
- (٦٦) هو: قرظة بن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب بن الإطناية الأنصارى الخزرجي. وأمه جندبة بنت ثابت بن سنان. من صحابة رسول الله (عليه السلام)، شَهِدَ أُحْدًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمُشَاهِدِ، وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ وَجَهُوهُمْ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ مَعَ عَمَارَ بْنَ يَاسِرَ إِلَى الْكُوفَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ فَاضِلًا، وَفَتَحَ الْرِّيَسِيَّةَ سَنَةَ ثَلَاثَةِ وَعَشْرِينَ فِي خَلَافَةِ عَمَرٍ، وَوَلَاهُ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْكُوفَةَ لَمَّا سَارَ إِلَى الْجَمْلِ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى صَفَّيْنَ أَخْذَهُ مَعَهُ، وَجَعَلَ عَلَى الْكُوفَةِ أَبَا مُسْعُودَ الْبَدْرِيَّ. وَشَهِدَ قَرْظَةُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَشَاهِدَهُ، وَتَوَفَّى فِي خَلَافَتِهِ فِي حَدُودِ الْأَرْبَعِينَ لِلْهَجَرَةِ بَدَارَهُ فِي الْكُوفَةِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الْإِمَامُ. وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ نَيَّحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ. يُنْظَرُ: ابن الأثير، أسد الغابة في
- السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....
- في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، (بيروت، دار الفكر، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م)، ج ٣، ص ٦٨، ص ٨١، ص ٩٦؛ ولمزيد من التفاصيل، يُنظر: العبود، نافع توفيق، آل المهلب بن أبي صفرة ودورهم في التاريخ حتى منتصف القرن الرابع الهجري، (بغداد، جامعة بغداد، ١٩٧٩م)، ص ٨٣ - ١٣٢.
- (٦٧) يقصد به سليمان بن عبد الملك بن مروان (٥٤ - ٩٩هـ / ٦٧٤ - ١٣٦م)، الذي ولّ الخليفة يوم وفاة أخيه الوليد سنة ٩٦هـ / ٧١٥م. لمزيد من التفاصيل، يُنظر: ابن شاكر الكتبى، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن (ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٣م)، فوات الوفيات، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت، دار صادر، د. ت.)، ج ٢، ص ٦٨ - ٧٠؛ الزركلى، خير الدين (ت ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م)، الأعلام، ط ١٥، (بيروت، دار العلم للملائين، ٢٠٠٢م)، ج ٣، ص ١٣٠.
- (٦٨) ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص ٩٠ - ٩١.
- (٦٩) يضمنون، إبراهيم، الإمام علي.. في رؤية النهج ورواية التاريخ، ط ٢، (بيروت، بيسان للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م)، ص ١٧٤ - ١٧٥.
- (٧٠) عبده، محمد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص ٨١ - ٨٠.
- (٧١) المرجع نفسه، ج ٣، ص ٢٣.
- (٧٢) الصحيح: بُرْجَسَابُور، من طسasij



- د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلال كاظم حيدر الجوادى
- (٧٠) عبده، محمد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص ١٠٠.
- (٧١) عبده، المراجع نفسه، ج ٣، ص ١٠٠.
- (٧٢) البكاء، «المنهج الاقتصادي في نهج البلاغة»، ص ٢٢٠.
- (٧٣) بيضون، الإمام علي، ص ١٧٧.
- (٧٤) الصدر، محمد باقر (ت ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م)، اقتصادنا، ط ٢، (بيروت، دار الفكر، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٨ م)، مقدمة الطبعة الثانية للكتاب.
- (٧٥) شابرا، محمد عمر، الإسلام والتحدي الاقتصادي، ترجمة: محمد زهير السمهوري، (عمان، المعهد العالمي للفكر الإسلامي والمعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، ١٩٩٦ م)، ص ٢٥٦.
- (٧٦) العسل، إبراهيم، التنمية في الإسلام: مفاهيم مناهج وتطبيقات، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٦ م)، ص ٦٣.
- (٧٧) عارف، نصر محمد، نظريات التنمية السياسية المعاصرة: دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، ط ٤، (عمان، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٦ م)، ص ٢٥١.
- (٧٨) أحمد، فؤاد عبد المنعم، السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، (جدة، البنك الإسلامي للتنمية والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ٢٠٠١ م)، ص ٥٦.
- معرفة الصحابة، ج ٤، ص ٣٨١ - ٣٨٠؛ الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م)، تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: مسعد كامل وأخرون، (القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م)، ج ٧، ص ٤٠٥ - ٤٠٤؛ الصفدي، صلاح الدين أبو الصفاء خليل بن أبيك (ت ٧٦٤ هـ / ١٣٦٣ م)، الوفي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م)، ج ٢٤، ص ١٦٩.
- (٦٦) اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح البغدادي (توفي بعد ٢٩٢ هـ / ٩٠٥ م)، تاريخ اليعقوبي، تحقيق: خليل المنصور، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م)، ج ٢، ص ١٤١.
- (٦٧) أبو عبيد، القاسم بن سلام البغدادي (ت ٢٢٤ هـ / ٨٣٩ م)، كتاب الأموال، تحقيق: محمد خليل هراس، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م)، ص ٦٢ - ٦٣.
- (٦٨) ابن آدم، أبو زكريا يحيى بن آدم بن سليمان الأموي (ت ٢٠٣ هـ / ٨١٨ م)، كتاب الخراج، تحقيق: حسين مؤنس، (القاهرة، دار الشروق، ١٩٨٧ م)، ص ١١٣.
- (٦٩) الخالدي، طريف، دراسات في تاريخ الفكر الإسلامي، (بيروت، دار الطليعة، ١٩٧٧ م)، ص ٢٥.



السنة السابعة - العدد السادس - ٢٠١٥ / ١٤٣٦




السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان.....

- (٧٩) عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، ص ٤٧.
- (٨٠) يُنظر: أبو يوسف، كتاب الخراج، ص ٥١.
- (٨١) (٨٢) الزبيدي، حسن لطيف، «الإسلام والتنمية الاقتصادية: سعة المفهوم وتكامله»، مجلّة دراسات اقتصادية، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠١١م، ع ٢٥، ص ٥٠ - ٥١.
- (٨٢) عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، ص ٢٧٦.
- (٨٣) (٨٤) الصدر، الإسلام يقود الحياة، ص ١٨٠.
- (٨٤) (٨٥) النجار، عبد الهادي علي، الإسلام والاقتصاد، (الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٣م)، سلسلة عالم المعرفة، ع ٦٣، ص ٦١.
- (٨٥) قد تتسع قاعدة هذه الخطوات والإجراءات العملية التي تنضوي تحت مظلّة السياسة الاقتصادية العامة لأمير المؤمنين (عليه السلام)، لتشمل: إلغاء التبايز الطبقي بين فئات المجتمع، التوازن الاقتصادي وترشيد الإنفاق العام للفرد، تركيز الإمام في سياساته على قاعدة الإنفاق العام المقترن بالمصلحة العامة، ترشيد السياسة التجارية الخارجية، اتخاذ التدابير الفاعلة لمعالجة الفساد الإداري، وغيرها.
- (٨٦) (٨٧) (٨٧) (٨٦) المرجع نفسه، ج ١، ص ٢٦٩.
- (٨٧) الشيخ، حسن، ملامح من الفكر الإداري عند الإمام علي، (دمشق، دار مؤسسة رسلان، ٢٠١٥م)، ص ٨٦.
- (٨٨) (٨٨) يُنظر: أبو الحميد، شرح نهج البلاغة، ج ٦، ص ٣ - ٥.
- (٨٩) (٨٩) عبده، محمد، شرح نهج البلاغة، ج ٢، ص ٦ - ٧.
- (٩٠) (٩٠) حول هذه الفكرة لدى بعض الفلسفه القدامي، يُنظر: أفلاطون، ارستوكليس بن ارستون (ت ٣٤٧ ق. م.)، الجمهورية، ترجمة: فؤاد زكريا، (الإسكندرية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ٢٠٠٤م)، ص ٢١٣ - ٢٤٥؛ أرسسطو طاليس (ت ٣٢٢ ق. م.)، السياسة، ترجمة: أحمد لطفي السيد، (القاهرة، من الشرق والغرب، د. ت.)، ص ٢٧٤ - ٢٨٠.
- (٩١) (٩١) المطهري، مرتضى (ت ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩م)، في رحاب نهج البلاغة، (بيروت، الدار الإسلامية، ١٩٩٢م)، ص ٨٢.
- (٩٢) (٩٢) المرجع نفسه، ص ٨٢.
- (٩٣) (٩٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ٢٠، ص ٨٦.
- (٩٤) (٩٤) قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بهذا الشأن: «إنَّ يَدِي وَيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي الْعَدْلِ سَوَاءٌ».



- د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادي
- (١٠٠) ابن طيفور، أبو الفضل أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧١ م)، تاريخ مدينة طاهر المرزوقي الكاتب (ت ٢٨٠ هـ / ٨٩٣ م)، بلاغات النساء، (القاهرة، مطبعة مدرسة والدة عباس الأول، ١٣٢٦ هـ / ١٩٠٨ م)، ص ٧٦.
- (١٠١) يُنظر ما ورد بهذا الشأن لدى: ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ / ٨٨٩ م)، الإمامة والسياسة (المعروف بتاريخ الخلفاء)، تحقيق: علي شيري، (بيروت، دار الأضواء، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م)، ج ١، ص ١٤٣ - ١٤٤.
- (١٠٢) البلاذري، أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض زركلي، (بيروت، دار الفكر، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م)، ج ٢، ص ٣٨١.
- (١٠٣) ابن هلال الثقفي، كتاب الغارات، ص ٢٩.
- (١٠٤) الريشهري، محمد محمدي، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الكتاب والسنّة والتاريخ، ترجمة: عبد الهادي سعودي، (قم، دار الحديث، ١٤٢٨ هـ)، ج ٤، ص ١٢٦.
- (١٠٥) عمارة، محمد، الفكر الاجتماعي لعلي بن أبي طالب، (القاهرة، دار الثقافة، ١٩٧٧ م)، ص ٨ - ٧.
- (١٠٦) جرداق، جورج (١٤٣٤ هـ / ٢٠١٤ م)، الإمام علي صوت العدالة الإنسانية. علي وحقوق الإنسان، ط ٢، (قم، دار ذوي القربى، ١٤٢٤ هـ)، ج ١، ص ٣٦٧.
- (١٠٧) شريعتي، علي (ت ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م)، المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣٣١.
- ينظر: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧١ م)، تاريخ مدينة السلام. وأخبار محدثها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها، تحقيق: بشّار عواد معروف، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م)، ج ٦، ص ١٨٠ - ١٨١؛ ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٢، ص ٣٦٨ - ٣٦٩؛ ابن الدمشقي، أبو البركات شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي (ت ٨٧١ هـ / ١٤٦٦ م)، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب، تحقيق: محمد باقر المحمودي، (قم، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، ١٤١٥ هـ)، ج ١، ص ٦١.
- (٩٥) الشيخ المفید، محمد بن محمد بن النعيمان العکبری البغدادی (ت ٤١٣ هـ / ١٠٢٢ م)، الإختصاص، (بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م)، ص ١٥٣.
- (٩٦) الورسون: نبت أصفر يكون باليمن، يُتخذ منه الغمرة للوجه. وهو من النوادر. الجوهرى، معجم الصحاح، ص ١١٣٣.
- (٩٧) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م)، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، (مكتبة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م)، ص ٥٤٧، حديث رقم ٩٢٠.
- (٩٨) المصدر نفسه، ص ٥٤٥، حديث رقم ٩١٣.
- (٩٩) المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣٣١.



- السياسة الاقتصادية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ودورها في بناء الإنسان..... للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨١ م)، ص ٤٨.

(١١٢) الفضلي، عبد الحادي، مشكلة الفقر، ط ٣، (بيروت، دار الزهراء للطباعة والنشر، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م)، ص ١٣-١٤.

(١١٣) يُنظر تحرير الأحاديث، في: الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م)، تحرير أحاديث مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، (بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م)، ص ٩-٢٩.

(١١٤) القرشي، باقر شريف، النظام السياسي في الإسلام، ط ٤، (بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م)، ص ٢١٧.

(١١٥) المرجع نفسه.

(١١٦) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ١٤٦.

(١١٧) شمس الدين، محمد مهدي، عهد الأشتر، ط ٢، (بيروت، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م)، ص ١٥٣.

(١١٨) الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ / ١٦٩٣ م)، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق: عبد الرحيم ربانی، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت.)، ج ١١، ص ٥٢٣.

(١١٩) القرشي، النظام السياسي في الإسلام، ص ٢٢٨.

(١٢٠) لمزيد من التفاصيل حول موضوع الزكاة وتشريعاتها، يُنظر: القرضاوي، يوسف،

الإمام علي (عليه السلام)، ترجمة: علي الحسيني، (طهران، دار الكتاب الإسلامي، ٢٠٠٠ م)، ص ١٦٢ - ١٦٣.

(١٠٨) الصدر، اقتصادنا، ص ٦١٦-٦١٩.

(١٠٩) في حديث رواه أبو سعيد الخدري ومعاذ بن جبل عن رسول الله (صلوات الله عليه وسلم)، آنه قال لعلي بن أبي طالب (عليه السلام)؛ وقد ضرب بين كتفيه: «يا علي، لك سبع خصال لا يُحاجك فيها أحد يوم القيمة؛ أنت أول المؤمنين بالله إلينا، وأوْفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأرأفهم بالرعاية، وأقسمهم بالسوية، وأعلمهم بالقضية، وأعظمهم مزية يوم القيمة». يُنظر: أبو نعيم الأصفهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق (ت ٤٣٠ هـ / ١٠٣٨ م)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (بيروت، دار الفكر، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م)، ج ١، ص ٦٦؛ الطبرى، أبو العباس محب الدين، (أحمد بن عبد الله بن محمد المكي (ت ٦٩٤ هـ / ١٢٩٥ م)، ذخائر العقبى في مناقب ذوى القربى، تحقيق: أكرم البوشى، (القاهرة، مطبعة القديسى، ١٩٩٣ م)، ص ١٥١؛ الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م)، ج ٢، ص ٢٣.

(١١٠) عبد، محمد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص ١٠٢-١٠٠.

(١١١) شمس الدين، محمد مهدي، دراسات في نهج البلاغة، ط ٣، (بيروت، الدار الإسلامية

- د. حيدر قاسم مطر التميمي / بلاط كاظم حيدر الجوادی
 هـ، ج ٢، ص ١٣٦ - ٢٠٥
- (١٢٣) لمزيد من التفاصيل، يُنظر: البزدي، محمد كاظم الطباطبائي (ت ١٣٣٧ هـ / ١٩١٩ م)، العروة الوثقى، ط ٢، (طهران، دار الكتب الإسلامية، ١٣٨٨ هـ)، كتاب الخمس، ص ٤٣١ - ٤٥٠.
- (١٢٤) يُنظر: السعد، غسان، حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام). رؤية علمية، ط ٢، (بغداد، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م)، ص ٤٧١ - ٤٧٥. وهو من المراجع الرئيسية التي اعتمدنا عليها في دراستنا هذه، مع تصرف.
- فقه الزكاة. دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنّة، (بيروت، دار الإرشاد، ١٩٦٩ م).
- (١٢٥) الصدر، الإسلام يقود الحياة، ص ٥٠.
- (١٢٦) قوله (عليه السلام): ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّهَا عَيْنُتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ هُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ﴾، سورة الأنفال، آية: ٤١. لمزيد من التفاصيل، يُنظر: العسكري، مرتضى (ت ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م)، معالم المدرستين، ط ٢، (طهران، المجمع العالمي لأهل البيت، ١٤٢٦ هـ).

